



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945 قالمة



كلية العلوم الانسانية والاجتماعية
قسم: التاريخ

السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1863م_1900م)

مذكرة مكملّة لنيل شهادة الماستري في تاريخ المغرب العربي المعاصر

إشراف الأستاذ:
عبد الناصر عمر

إعداد الطالبة:
• شوابية آمال

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
شايب قدارة	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	8 ماي 1945 - قالمة-
عبد الناصر عمر	أستاذ محاضر -أ-	مشرفا ومقررا	8 ماي 1945 - قالمة-
رحايلي حياة	أستاذ محاضر-ب-	ممتحنا	8 ماي 1945 - قالمة-

السنة الجامعية: 2024/2025-1445هـ/1446هـ



يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا

العلم درجات

"صدق الله العظيم"



شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنار لي درب العلم والمعرفة وأعانني مع أداء هذا الواجب ووفقني في إنجازهِ.

ووفاء وتقديرا واعترافا بالجميل أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ المشرف الدكتور محمد عبد الناصر صاحب الفضل في توجيهي ومساعدتي في إنجاز هذا العمل فجزاه الله كل خير.

شكرا لأساتذة قسم التاريخ جامعة قالمة الذين ساهموا في غرس بذرة العمل في نفس كل طالب

شكرا لمن أعطى لي يد العون والمساعدة من بعيد أو قريب وأخص الذكر أمي ثم أمي ثم أمي

شكرا لأعضاء لجنة المناقشة لقبولها مناقشة ما أنجزته في مذكرتي

لكم مني فائق الاحترام والتقدير

الإهداء

إلى من لا يمكن للكلمات أن توفي حقها، ولا حتى الأرقام أن تحصي فضلها
إلى معنى الحب والحنان والأنس والأمان
إلى من كان تشجيعها ودعائها سر نجاحي
أمي الغالية ورفيقة دربي "روابع فنه" أدامها الله لي
إلى صاحب القلب الحنون الذي أنار درب عمري
إلى من كان فخري واعتزازي
إلى من كان حلمه أن يعيش معي لحظة تخرجي
والدي أحمد رحمه الله وطيب ثراه
إلى من انتظروا نجاحي بكل أمل وبفارغ الصبر حياتي ورفقاء دربي إخوتي
روميصة، سعاد، رمزي، سيف الدين، حفظكم الرحمن وأنار الله دربكم.
إلى من حفر اسمه بذاكرتي ولم يذكره قلمي
إلى كل هؤلاء الذين شوقي للقيامهم يزيد وبحبهم هتف القصيد "أهدي ثمرة جهدي"



جزء	ج
طبعة	b
دون طبعة	د (ط)
ترجمة	تر
ميلادي	م
صفحة	ص

مقدمة

المقدمة:

ركزت الإدارة الاستعمارية الفرنسية منذ بداية احتلالها للجزائر على الجانب الاقتصادي وذلك بفضل ما تتوفر عليه هذه البلاد من موارد اقتصادية والأراضي الخصبة، كما أن إنجاحها لعملية الاستيطان في الجزائر ارتبط بتوفير المساحة العقارية لهؤلاء المستوطنين وهذا بعد مصادرتها واغتصابها من أصحابها بعدة آليات مختلفة وتشريعات ظالمة وهذا من أجل إعطاء الشرعية القانونية لعملية المصادرة، وأبرز تلك القوانين نجد قانون سيناوتوس كونسيلت 1863 وقانون وارني 1973 وغيرها، والتي عملت على تشتيت وتفكيك وحدة القبائل، وشجعت على الملكية الفردية، إضافة إلى الضرائب المفروضة على السكان وعجزهم عن تسديدها، وهو ما انعكس سلبا على حياة الجزائريين سواء كان ذلك في المجال الاجتماعي أو الاقتصادي.

كما إن الإدارة الاستعمارية أولت اهتماما كبيرا للمواصلات مثل السكك الحديدية وتعبيد الطرق بهدف استغلال واستنزاف الثروات الباطنية والفلاحية من أجل رفع اقتصادها وتحسين حياة المستوطنين ومن هنا تم اختيار موضوع دراستي المعنون "بالسياسة العقارية الفرنسية في الجزائر ما بين (1863م-1900م)".

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في النقاط التالية:

- التطرق لأهم القوانين التشريعية العقارية الفرنسية في الجزائر خلال الفترة المدروسة.
- دراسة آليات الإدارة الاستعمارية للاستيلاء على الأراضي الجزائرية.
- تسليط الضوء على تطبيق السياسة العقارية في الدوائر الكبرى داخل المقاطعات الثلاث (قسنطينة، الجزائر، وهران).
- انعكاسات هذه السياسة على الجزائريين.

دوافع اختيار الموضوع:

يعود سبب اختياري لهذا الموضوع لأسباب ذاتية وأخرى موضوعية وهي كالآتي:

- الذاتية: تتمثل في الرغبة الشخصية لدراسة هذا الموضوع والتطرق لأهم النقاط التي لم يتم الإشارة إليها في الدراسات السابقة.
- الأسباب الموضوعية: تتمثل في توضيح السياسة العقارية بشكل أوضح وذلك من خلال الاطلاع على أهم المناطق التي طبقت فيها التشريعات العقارية في المقاطعات الثلاثة وهذا نتيجة غيابها في الدراسات السابقة على مستوى جامعتنا.

الإشكالية:

لمعالجة هذا الموضوع بكل جوانبه فإننا نبحث في الإشكالية المرتبطة بالظروف والإجراءات التي اتبعتها فرنسا من أجل السيطرة على الممتلكات العقارية الجزائرية ما بين 1863-1900م؟ وهذه الإشكالية تندرج ضمنها عدة أسئلة فرعية أهمها:

- ما هي أهم التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر قبل 1863؟
- ما هي أهم التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر بعد 1863؟
- فيما تتمثل الآليات التي اعتمدتها الإدارة الاستعمارية من أجل نهب الممتلكات العقارية؟
- ما هي أبرز وأهم الدوائر التي طبقت فيها التشريعات العقارية في المقاطعات الثلاث (الجزائر، وهران)؟
- فيما تتمثل انعكاسات السياسة العقارية الفرنسية على الجزائر؟

حدود البحث:

حددت فترة دراسة هذا الموضوع بمدة 37 سنة، محددة بمعلمين إثنين، الأول من 1863 لتنتهي فترة الدراسة بسنة 1900 وهي السنة التي أصبحت فيها الجزائر مستقلة ماليا بموجب قانون ديسمبر 1900.

المناهج المتبعة للدراسة:

لدراسة هذا الموضوع اعتمدت على:

- **المنهج التاريخي الوصفي:** وذلك من أجل تتبع الحقائق التاريخية ووصفها والوقوف على أهم المحطات التاريخية في إطار الزمان والمكان، وتم الاعتماد على هذا المنهج في المبحث الثاني من الفصل الأول المتعلق بظروف وأهداف قانون سيناتوس كونسلت وقانون وارني.
- **المنهج الإحصائي:** والذي اعتمدت عليه من خلال إحصاء عدد الأراضي التي تم مصادرتها وكذلك عدد القبائل التي تم نزع ملكياتها العقارية.
- **المنهج التحليلي:** لتحليل مضمون كل من قانون سيناتوس كونسلت وقانون وارني وأهداف كل منهما.

خطه الموضوع:

وللإجابة عن الإشكالية المطروحة بأسئلتها الفرعية قسمت هذا الموضوع إلى ثلاث فصول، الفصل الأول تحت عنوان التشريعات الفرنسية في المجال العقاري ويتضمن ثلاث مباحث المبحث الأول عنوان بالسياسة العقارية الفرنسية قبل 1863. المبحث الثاني عنوان بالقوانين العقارية ومصادرة الأراضي (سيناتوس كونسلت وقانون وارني)، المبحث الثالث عنوان بآلية المستعمر لنهب الممتلكات العقارية الجزائرية.

أما الفصل الثاني أخذته بعنوان نماذج عن تطبيق السياسة العقارية يتوفر هو أيضا على ثلاث مباحث، المبحث الأول بعنوان مقاطعة قسنطينة (سكيدة نموذجاً) المبحث الثاني مقاطعة الجزائر (المسيلة نموذجاً) المبحث الثالث مقاطعة وهران (سيدي بلعباس نموذجاً) أما الفصل الثالث في موضوع هذا عنوان بانعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا، يتوفر على مبحثين الأول بعنوان آثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا وثاني بعنوان آثار السياسة العقارية على الجزائريين اقتصاديا. وأخيرا خاتمة تضمنت مجموعة الاستنتاجات التي توصلت إليها من خلال هذا الموضوع، إضافة إلى مجموعة من الملاحق لإعطاء صورة أدق وأوضح لما جاء في موضوع هذا.

المصادر والمراجع:

- من أهم المصادر والمراجع المعتمدة في إنجاز بحثي هذا أذكر أهمها:
- شارل روبير أجيرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا.
- محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين 1881-1914 ساعدوني فيما يتعلق بالقوانين التشريعية بداية من 1863 كذلك كتاب عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض احتلال الفرنسي للجزائر بجزئه الأول ساعدني بمعلوماته في ظروف صدور قانون وارني وقانون سيناتوس كونسلت بالإضافة إلى آليات المستعمر لنقل الملكية العقارية، أما الجزء الثاني من هذا الكتاب فقد ساعدني في انعكاسات السياسة العقارية على الجزائريين.
- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1860-1900 و الذي ساعدني في الوصول والاطلاع على أهم القوانين العقارية قبل 1863 إضافة إلى مصدر آخر مهم وهو لصالح العنتري المعنون "بمجاعات قسنطينة".
- كتاب عميراي حميدة بعنوان "آثار السياسة الاستعمارية في المجتمع الجزائري"، والذي ساعدني في الفصل الأخير.
- ويشار أيضا إلى أهم المجالات التي استعنت بها خاصة في الفصل الثاني وهي:
- إبراهيم لونيسي، "الاستعمار الاستيطاني في الجزائر خلال ق 19 بمنطقة سيدي بلعباس"، مجلة العصور.
- بورغدة رمضان، مصادرة الأراضي والضرائب والغرامات وآثارها على المجتمع الجزائري إبان الاحتلال الفرنسي، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية.
- حيمر صالح، قانون السيناتوس 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر، مجلة العصور.

- صالحى توفيق، الاقتصاد الفلاحى بمنطقة سكيكة خلال الحقبة الكولونىالية (1830- 1962) مجلة الآفاق الفكرية.

إضافة إلى العديد من الكتب والمجالات والملتقيات والرسائل الجامعية.

صعوبات الموضوع:

- صعوبة الوصول إلى الوثائق الأرشفية.
- قلة المصادر التى تناولت نماذج تطبيق السياسة العقارية.
- وجود تباين فى المعلومات من مصدر لآخر وهو ما يصاحب تحديد الأصح منهم.
- معظم المصادر التى تخدم هذا الموضوع موجودة بالأرشيف والمكتبات الفرنسية لذا لم يكن باستطاعة الحصول عليها.

الفصل الأول التشريعات الفرنسية في المجال العقاري

المبحث الأول: السياسة العقارية الفرنسية قبل 1863.

المبحث الثاني: أهم القوانين العقارية ومصادرة الأراضي في القرن 19.

أولاً: قانون سيناتوس كونسلت (1863) (ظروفه، مضمونه، إجراءات تطبيقه، أهدافه).

ثانياً: قانون وارني (1873) (ظروفه، مضمونه، إجراءات تطبيقه، أهدافه).

المبحث الثالث: آليات المستعمر لنهب الممتلكات العقارية الجزائرية:

أولاً: نزع الملكية العقارية عن طريق البيع (البيع بأسعار ثابتة وعن طريق المكتب المفتوح، البيع

بالتراضي، البيع بالمزاد العلني).

ثانياً: نزع الملكية العقارية عن طريق الامتيازات.

ثالثاً: عقارية عن طريق الحجز والمصادرة (الحجز والمصادرة من أجل المنفعة العامة، حجز ومصادرة

أموال المتغيين).

المبحث الأول: السياسة العقارية الفرنسية قبل 1863:

"كانت الأرض هي الثروة الحقيقية للجزائريين، وسواء كانت في ملكية الفرد أو القبيلة أو الأوقاف أو الدولة فإن الأرض هي مصدر العيش والاستقرار والرعي، وهي فوق ذلك رمز الكرامة الوطنية التي يعتز بالدفاع عنها كل مواطن، الذي لا أرض له لا شرف له. والاحتلال الفرنسي كان احتلالا عسكريا واستيطانيا وثقافيا كما عرفنا".¹

وقد اتخذت فرنسا عدة أسباب للاستيلاء على الأراضي الجزائرية منها:

- الثورات التي كانت في تلك الفترة أدت إلى نهب أراضي الثائرين والعداء الفرنسي.
- إهمال الأراضي أو التغييب عنها.
- الحاجة للأراضي لخدمتها في مصالح عسكرية كشق الطرق وإقامة المستوطنات.
- نهب ممتلكات الأوقاف بدعوة أنها ستعمل ضد الفرنسيين.

ومن بين القوانين العقارية التي اعتمدت عليها السلطات الفرنسية في مصادرة أراضي الجزائريين منذ احتلالها لهم نذكر:

- **قانون جويلية 1830:** الذي ينص على انتزاع الأراضي من أصحابها رغم اتفاق 5 يوليو 1830 الذي نص على احترام السكان من كل الطبقات واحترام حرية دينهم وممتلكاتهم.²
- صدر هذا القانون بعد مرور شهرين من سقوط مدينة الجزائر في يد الجيش الفرنسي ونصه مادته الأولى على تحديد أملاك الدومين والتي تم حصرها في المنازل والمخازن والدكاكين والحدائق والأراضي وكل ما كان تحت سلطة الباي والعثمانيين الذين كانوا في الجزائر.³
- اعتبرت فرنسا بموجب هذا القانون نفسها تملك حق ميراث الدولة العثمانية، وسمح هذا القانون بهجرة الأوروبيين إلى الجزائر وهذا بعد مصادرتهم لأملاك الوقف.⁴

¹ أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1860-1900، ج1، طبعة خاصة، دار الرائد، الجزائر، 2009، ص 25.

² المرجع نفسه، ص 27.

³ صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830-1930، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2015، ص 31، 32.

⁴ عبد الحكيم رواحنة، السياسة الاقتصادية الفرنسية في الجزائر 1870-1930، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2014، ص 22.

- **قانون 7 ديسمبر 1830:** هو مكمل لقانون سبتمبر 1830، بموجبه تم إضافة المساجد إلى أملاك الدومين التي ذكرناها سابقا ونقوم إدارة الأملاك العمومية بإيجارها وهذا ما نصت عليه المادة الأولى "كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات والمؤسسات المختلفة والتي كانت مداخلها بأي عقد تعود إلى مكة والمدينة أو أي جهة خاصة أخرى ستسير وستؤجر مستقبلا من طرف إدارة أملاك العمومية...".¹
- إذ نجد السلطات الاستعمارية طبقت هذا القانون كليا في عنابة ووهران على عكس مدينة الجزائر طبق فيها جزئيا ذلك أن البند الخامس من اتفاقية 5 جويلية نص ما عدا مدينة الجزائر.²
- **قانون 27 ديسمبر 1836:** بموجبه منح المستوطنين 4 هكتار لكل شخص وفي بعض الحالات منحت ثلاثة حصص لنفس الشخص، وإجباره بأعمال فلاحة الأرض وبعد مرور ثلاثة سنوات يتحصلون على عقود ملكية.
- **قانون 31 أكتوبر 1838:** بموجبه أصبحت فرنسا تقسم الأملاك الوقفية إلى ثلاثة أقسام: أملاك الدولة، الأملاك المستعمرة، الأملاك المحتجزة.³
- **قانون 01 أكتوبر 1844:** نص على أن الأراضي التي لا يملك أصحابها عقود الملكية، والغير مسجلة في فترة الاحتلال وكذلك الأراضي الغير مستغلة ستخضع للأملاك الدولة، وأي فلاح لا يتبع هذه التعليمات تعتبر أرضه مهملة بدون مالك.
- **قانون 1845:** أعلنه المارشال بيجو ينص على مصادرة أراضي الجزائريين الذين شاركوا في المقاومة ضد فرنسا أو على الموالين لها.⁴
- **قانون 21 جويلية 1846:** نص على تحقق السلطات الاستعمارية من عقود ملكية العقارية في الريف وهذا بتحديد مساحتها، وفي حالة غياب عقود الملكية فإنها سيتم تحويلها إلى أملاك الدولة وبموجب هذا

¹ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 35.

² المرجع نفسه، ص 37.

³ إيمان عيادي، منى بطورة، جرائم الاستعمار الفرنسي في حق الجزائريين مصادرة الأراضي نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة العربي تبسي، 2017/2018، ص 37.

⁴ أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص ص 27، 28.

القانون تم انتزاع 168,000 هكتار في منطقة الجزائر العاصمة، خصص منها 95,000 هكتار لقطاع الدولة و37,000 هكتار لصالح الأوروبيين.¹

- **قانون 19 سبتمبر 1848:** نص المادة الأولى من هذا القانون على منح 50 مليون فرنك لوزارة الحربية بهدف إنشاء مستعمرات فلاحية في مناطق الجزائر، وخدمات أخرى تضمن خدمة الكولون. أما المادة الثانية منه منحت للكولون الذين يريدون أن يعملوا كمزارعين قطع أراضي زراعية من 2-10 هكتار لكل عائلة، المادة الخامسة من هذا القانون جاء فيها على ضرورة استغلال الأراضي الممنوحة في ظرف ثلاث سنوات وإلا سيتم نزعها وحيازتها.²

- **قانون 27 سبتمبر 1848:** بموجبه منحه أراضي زراعية للكولون الأوائل الذين وفدوا إلى الجزائر في 1848 حيث قدرت هذه الأراضي ما بين 6 إلى 7 هكتار لكل فرد ومحراث وثورين لكل إثنين من الكولون وعربة لكل أربعة أشخاص.³

- **قانون 19 أبريل 1854:** نص على أن الملكية حق مضمون للجميع دون تفرقة بين الملاك الأهالي والملاك الفرنسيين أو غيرهم، كما أن تحويل الملكيات بين الأهالي يبقى خاضعا للشريعة الإسلامية وفي حالات أخرى يخضع للقانون المدني الفرنسي بمعنى إذا تمت المعاملات العقارية بين المعمرين فيما بينهم أو بين المعمرين والأهالي تخضع للقانون الفرنسي.⁴

- **قانون 19 مارس 1853:** ينص على حجز أراضي الجزائريين المهاجرين في دوائر وهران، تلمسان، لالة مغنية، الغزوات.⁵

- **قانون 19 أبريل 1854:** ينص على حجز الممتلكات للأشخاص المتغيبيين في عين تموشنت ومعسكر، ونص أيضا على تحديد صلاحيات ومهام قاضي المكاتب العربية وكانت كالآتي: المحاكمة تكون تحت

¹ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، ط1، المؤلفات للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 348-349.

² عدة بن داهة، المرجع نفسه، ص 354-335.

³ المرجع نفسه، ص 357.

⁴ الهواري عدي، الاستعمار الفرنسي في الجزائر، سياسة التفكك الاقتصادي والاجتماعي (1830-1930)، ط1، دار الحداثة، بيروت 1983، ص 63.

⁵ عدة بن داهة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1870)، الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، المركز الوطني للدراسات والبحث والحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 المنعقد بولاية معسكر يومي 20/21 نوفمبر 2005، ص 137.

أعين مسؤولين وتحال إلى القاضي، وإذا كان الأمر يتعلق بجريمة تمس أمن المستوطنين أو الجيش الفرنسي قضية إلى مجلس الحرب والجنح الحقيقية تحال إلى اللجان التأديبية التي ليست بالمحاكم العادية.

- أما قانون 27 جانفي 1855: فقد طبق من خلاله حجز الممتلكات للأهالي الذين هاجروا من دائرة سعيدة.

- قانون 15 جوان 1855: طبق على الملكيات بقبيلة أولاد ميمون سواء الملكية العامة أو الملكية الخاصة.

- قانون 18 نوفمبر 1856: طبق في دائرة معسكر على المهاجرين من هذه الدائرة.¹

- قانون 29 ماي 1861: بموجبه تمت مصادرة 61 ألف هكتار من الأراضي ووزعت على بعض قواعد الحملة الفرنسية.²

ويرى "جان ميرانت" وهو أحد أنصار المدرسة الاستعمارية "أن فرنسا كانت حذرة في مسألة الأرض وأنها كانت تراعي احترام اتفاق 1830 وأن النصوص التشريعية كانت تحاول التوفيق بين مصالح الأهالي ومصلحة فرنسا القومية، وجاء ميرانت على ذكر العراقيل التي واجهها الفرنسيون للتصرف في الأرض بحرية فقال أنها هي الجهل بالقوانين والعادات القديمة في حيازة الأرض...".³

¹ المرجع نفسه، ص 138.

² عمار عمورة، الجزائر بوابة التاريخ، الجزائر ما قبل التاريخ إلى غاية 1962، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2009، ص 86.

³ أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 30.

المبحث الثاني: القوانين العقارية ومصادرة الأراضي في القرن 19:

أولاً: قانون سيناتوس كونسلت 1863:

1. ظروف صدور القانون:

صدر قانون سيناتوس كونسلت تزامناً مع فترة سقوط الجمهورية الفرنسية الثانية (1848-1852)، وظهور الإمبراطورية الفرنسية الثانية (1852-1870)، بزعامة الإمبراطور نابوليون الثالث¹، الذي تقرب من الجزائريين من جهة وشجع الاستيطان الأوروبي الرأسمالي من جهة أخرى عن طريق الشركات العقارية الرأسمالية الكبيرة التي أدت إلى فقدان الأهالي لمئات الآلاف من الهكتارات بواسطة الانتزاع القهري والمصادرة والحيل القانونية المشبوهة.²

وقد تم خلال عهد هذه الوزارة إنشاء 17 قرية استيطانية وتوزيع 4600 قطعة أرضية زراعية مجاناً على المستوطنين، في 17 سبتمبر 1860 زار نابليون الثالث الجزائر لمعاينة ما يحصل فيها،³ وانشغل بمسألة الملكية العقارية في الجزائر خاصة بعد ارتفاع احتجاجات الجزائريين جراء عملية مصادرة أراضيهم بموجب قانون 1851، وبعد عودته إلى باريس في 19 سبتمبر 1860 وجمعه لمجموعة من التقارير حول الوضع في الجزائر رأى أن وضعية المستعمر تتطلب إصلاحات في مختلف الجوانب خاصة السياسية والاقتصادية، ولذلك استدعى تعديلات على المراسيم العقارية منها قانون 1851.⁴

¹ نابليون الثالث، شارل لويس نابوليون (1808-1873): هو ابن شقيق نابليون الأول، ونظراً لأطماعه في الحكم تم نفيه 1836 للخارج، عاد إلى فرنسا في ثورة 1848 وبعد سقوط النظام الملكي انتخب رئيساً للجمهورية الفرنسية الثانية، في 02 ديسمبر 1851 أعلن نفسه إمبراطور، زار الجزائر مرتين مرة في 1860 ومرة في 1865، ينظر إلى عبد الكريم حرمة، مصادرة الأراضي في السياسة الفرنسية الاستعمارية وانعكاساتها على المجتمع الجزائري (1834-1900)، مذكرة نايل شهادة الدكتوراه في التاريخ، جامعة أدرار، 2022-2023، ص 68.

² يحيى بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية (1830-1954)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 57-58.

³ شارل روبير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، تر: عيسى عصفور، دار منشورات عويدات، ط1، باريس، 1982، ص 57.

⁴ محمد بليل، التشريع العقاري الاستعماري في الجزائر خلال القرن 19، القطاع الوهراني نموذجاً، جامعة وهران، 2010، ص 123.

وفي 6 فيفري 1863 قام نابليون الثالث بإرسال رسالة إلى المارشال بيلسي والتي كانت خطوة تمهيدية لقانون سيناتوس كونسيبت 1863 وقد انتقد من خلالها نابليون إستراتيجية تطبيق قانون 1851 وضرورة وضع قوانين أخرى تسهل انتقال الملكية من الجزائريين إلى الأوروبيين وفق تقسيم أراضي القبائل.¹

2. مضمون قانون سيناتوس كونسلت:

تضمن قانون سيناتوس كونسلت 1863 سبعة فصول و 37 مادة وهي كالتالي:

- **الفصل الأول:** جاء فيه أن قبائل الجزائر المالكة للأراضي تتمتع بها بصفة دائمة وتقليدية²، كما تبقى حقوق الدولة مصونة فيما يتعلق بأملاك البايك وكذلك الأملاك التابعة لقطاع الدولة مثل أخشاب الغابات وترسيم حدود الأعراش وتقسيم أراضيهم بين الأفراد.³ والفصل الثاني نص على تحديد مناطق القبائل وتوزيعها بين مختلف الدواوير وتأسيس الملكية الفردية بين أعضاء هذه الدواوير.⁴ أما الفصل الثالث نص على إصدار الإدارة العامة لائحة تتضمن أشكال ترسيم حدود أراضي القبائل وشروط توزيعها بين الدواوير وشروط تأسيس الملكية الفردية. والفصل الرابع نص على إبقاء دفع الضرائب والرسوم للدولة إلى غاية صدور قوانين تنظيمية أخرى. أما الفصل الخامس: نص على إبقاء أراضي البايك محفوظة للدولة أما أراضي الملك تبقى محفوظة للأفراد، في حين نجد أن الفصل السادس نص على أن الملكية الفردية لا يمكن نقلها إلا بسندات ملكية، أما الفصل الأخير نص على إلغاء قانون 16 جوان 1851 خصوصا ما تعلق باقتراح الملكية.⁵

وتم المصادقة على هذا القانون بتاريخ 13 أفريل 1863

¹ عبد الحميد زوزو، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1900)، موقع للنشر والتوزيع، ط. م. م. د م، 2010، ص 161.

² محفوظ قداش، جزائر الجزائريين - تاريخ الجزائر 1830-1954، تر: محمد المعرابي، منشورات AVEP، د(ط)، 1987، ص 164-165.

³ محمد صعيد قاصري، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1962، د ط، دار الإرشاد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 321.

⁴ محفوظ قداش، الجيلالي صاري، المقاومة السياسية 1900-1954، التاريخ الإصلاحي والتاريخ الثوري، تر: عبد القادر بن حراف، المؤسسة الوطنية للكتاب، د ط، 1987، ص 165.

⁵ أحمد سيساوي، البعد البايلي في المشاريع السياسية الاستعمارية الفرنسية من فالي إلى نابليون الثالث (1838-1871)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2014، ص 272.

3. إجراءات تطبيق قانون سيناتوس كونسلت:

اتبعت الإدارة الاستعمارية الفرنسية في تطبيقاتها لقانون سيناتوس كونسلت 1863 مجموعة من الإجراءات والخطوات والتي نص عليها المرسوم الإمبراطوري الصادر في 23 ماي 1863¹، وهي كالآتي:

تحديد أراضي القبائل من طرف اللجان الذين يقومون بجمع المعلومات الضرورية واعتمادهم على الشهود في تحديد وتقسيم هذه الأراضي، وبعد جمع المعلومات اللازمة تقوم هذه اللجان بإنجاز تقرير يرسل إلى الجنرال المسير أو عامل العمالة في المنطقة للمصادقة عليه²، بعدها يتم توزيع الأراضي بين الدواوير والفصل بين الأراضي الخاصة فردية أو جماعية كانت وأراضي العرش ليتولد عن هذه العملية فيما بعد إنشاء الملكية التي هدف أساسي لهذا القانون لأنه عن طريق إنشاء الملكية الخاصة سوف يتم وضع حد للملكية المشاعة الغير قابلة للتقسيم وتحديد بسندات غير قابلة للطعن، ولقد برزت العديد من الشكاوي منها شكاوي خاصة بالملاكين الذين كانوا غائبين أثناء وجود اللجان وبالتالي ضمه أراضيهم لأملاك الدولة وشكاوي خاصة بالتحديد حيث اتهم فيها القياد أو الشيوخ بالتأثير على أعضاء اللجنة نظرا لنفوذهم للتغيير في مساحات الأراضي.³

بعد الانتهاء من تحديد أراضي القبيلة ثم تقسيم هذه الأراضي على الدواوير تأتي مرحلة تأسيس الملكية الفردية وهي تعتبر الهدف الأخير من قانون سيناتوس كونسلت، أما آليات إجراء هذه العملية⁴ تم تحديدها في الفصل الخامس من مرسوم 23 ماي 1863 والذي جاء فيه بأن الإدارة هي المسؤولة عن تحديد وقت بدء عملية تأسيس الملكية الفردية، أي أن هذه العملية تتم بعد صدور مرسوم يحدد الدواوير التي سوف تأسس فيها الملكية الفردية، تبدأ اللجان الإدارية واللجان المتفرعة بعد صدور القانون في الشروع في إعداد مشروع الأراضي المراد تقسيمها بين الأفراد والعائلات.

وقد منحت فرصة لجماعة كل دوار للاطلاع على هذا المشروع وتقديم احتجاجات وهذا في مدة شهر واحد للقيام بذلك، وفي نهاية هذه العملية يتم إصدار مرسوم إمبراطوري يتضمن المصادقة على تأسيس

¹ صالح حيمر، "قانون سيناتوس كونسلت 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر قراءة تاريخية"، مجلة العصور، العدد 18، جانفي 2012، ص 9.

² المرجع نفسه، ص 122.

³ فتيحة سيفو، عرائض الجزائريين ضد السياسة العقارية الاستعمارية، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 182.

⁴ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 512-513.

الملكية الفردية بناء على اقتراح الحاكم العام وتقرير وزير الحربية وتقوم مصلحة الضرائب بعد تأسيس الملكية الفردية بإصدار الدفتر العقاري الذي يتضمن رقم الملكية وموضعها وتسميتها ويتم تسليم عقود الملكية للأشخاص المعنيين.¹

4. أهداف قانون سيناتوس كونسلت:

4.1. الأهداف المعلنة: والتي تتمثل في:

- إقرار الملكية الفردية الاجتماعية في حدود العلاقات العائلية دون نشوء روابط جديدة.²
- ضمان فرنسا لمستقبلها وأحكام سيطرتها على البلاد عن طريق استحواد الأراضي.³
- اكتشاف الأراضي الشاغرة ورفع الحظر على الصفقات.
- جلب الحضارة الفرنسية للجزائريين التي تستند إلى الملكية الفردية وذلك من خلال ترقية الفرد الجزائري بالملكية الفردية التي تحقق تطوير الفرد.⁴

4.2. الأهداف الخفية:

أ. إنشاء الملكية الفردية بهدف تحقيق مجموعة من الغايات منها:

- تعجيز الجزائريين من استغلال ملكيتهم.⁵
- تسريع وتيرة نقل الأرض من الجزائر إلى الأوروبي.
- خلق الطبقة في المجتمع الجزائري.
- تشتيت القبائل وإنشاء الدوار بالقضاء على المقاومة الشعبية والقضاء على تضامن أفراد القبائل.⁶

¹ صالح حيمر، المرجع نفسه، ص 513.

² إبراهيم لونيسي، الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري، الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 148.

³ الهواري عدي، المرجع السابق، ص 67.

⁴ إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 149.

⁵ خديجة بختاري، التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في عمالة وهران (1870-1939)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012/2011، ص 48.

⁶ عدة بن داهة، المرجع السابق، ص 304.

ثانيا: قانون وارني¹ 1873:

1. ظروف صدور القانون:

تزامن صدور قانون وارني 1873 مع توقيت تطبيق سيناتوس كونسلت بسبب النتائج السلبية الملاحظة على هذا القانون، ومن هنا بدأت أنظار المستعمر تتجه لاقتراح مشاريع عقارية جديدة² خاصة مع سقوط الإمبراطورية الثانية وظهور الحكم المدني في الجزائر وسيطرة الكولون على الشؤون الإدارية والحكومية داخل الجزائر.³

كما تميزت أيضا ظروف صدور هذا القانون باستسلام فرنسا في معركة سيدان في 4 ديسمبر 1870 وتنازلها عن مقاطعتي الألزاس واللورين لروسيا.⁴

أمام هذه الظروف قررت فرنسا إقرار قانون عقاري جديد والمتمثل في قانون وارني، والذي كان بداية دراسته مطلع سنة 1871 حسب ما أشار إليه أجيريون، وقد تم وضع مقترح في 4 أبريل 1873 تضمن 32 مادة، وبعد حوالي ثلاثة أشهر من وضع هذا المقترح تم الموافقة عليه يوم 1873/7/26.⁵

لقد كانت الظروف بين المسلمين والأوروبيين جد متدهورة في الجانب الاقتصادي بسبب التوسع الانتصار الذي سيطر على أراضي الثوار 1871.⁶

بموجب قانون 1870/9/15 تحصل المعمرين القادمين من مقاطعة الألزاس واللورين على مئة ألف هكتار من الأراضي الخصبة.

¹ وارني: ولد سنة 1810، عامل مساعد جراح في مستشفى وهران 1832، واستقر في ذلك الوقت في الجزائر، عين مدير للشؤون المدنية في مقاطعة وهران عام 1848 ثم مقرر لدى المجلس الأعلى للإدارة في الجزائر في 1849، لكن الإمبراطورية احالته على التقاعد عرف بالقانون الذي حمل اسمه بقانون ورنى سنة 1873. عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 100.

² محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين (1881-1914)، وزارة الثقافة، الجزائر، ص 130.

³ عمار بحوش، التاريخ السياسي للجزائر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص 162.

⁴ علي عبود، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض (1830-1899) القطاع الوهراني نموذجا، رسالة ماجستير، جامعة وهران، 2013-2014، ص 113.

⁵ شارل روبير أجيريون، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، تر: الحاج مسعود/ أبكلي، ج2، دار الرائد لكتاب الجزائر، 2005، ص 150.

⁶ عيسى يزير، السياسة الفرنسية اتجاه الملكية العقارية في الجزائر (1830-1914)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، قسم كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2008/2009، ص 72.

إضافة إلى حصولهم على امتيازات في الريف. واستمرت السلطات الفرنسية في سلب الأراضي المتبقية للجزائريين.¹

2. مضمون قانون وارني 1873:

عند الاطلاع على هذا القانون نجد مضمونه مقسم على ثلاثة فصول و32 مادة:

- الفصل الأول: تضمن إستراتيجيات وتطبيقات عامة.
 - الفصل الثاني: تضمن آليات المستعمر لتأسيس الملكية الفردية.
 - الفصل الثالث: نص على طريقة تأسيس الإدارة الاستعمارية لعقود ملكية الأرض.²
- ومما سبق ذكره من الفصول نجد أن المستعمر قد ركز على الفصل الثاني المتعلق بإنشاء الملكية الفردية داخل الأراضي الجماعية (العروش).³
- ولاقناع الجزائريين بمضمون هذا القانون ادعت فرنسا بأنه جاء من أجل تأسيس الملكية العقارية في الجزائر واستمرارية انتقالها بين الجزائريين، وهذا ما أكدته وارني من خلال قوله بأن هذا القانون يخدم صالح الجزائريين لأنه يمنحهم حق ملكية الأرض ويدعمهم قانونيا لتلك الممتلكات.⁴
- ومن بين الموارد 32 التي جاءت في قانون وارني:
- المادة الأولى: نصت على إخضاع الممتلكات العقارية للقانون الفرنسي بما فيها أيضا الأملاك الوقفية.⁵
 - المادة الثانية: والتي بموجبها قسمت الأملاك العقارية في الجزائر إلى قسمين، القسم الأول المتعلق بالأملاك التي تمت فرنستها ولا تخضع للتشريع الإسلامي، المتعلق بالممتلكات الخاضعة للتشريع الإسلامي أي الممتلكات التي لم يتم فرنستها.⁶

¹ صالح حمير، المرجع السابق، ص 139.

² شارل روبير أجيرون، المرجع السابق، ص 149.

³ صالح حمير، مرجع سابق، ص 148.

⁴ غربي الغالي وآخرون، العدوان الفرنسي على الجزائر الخلفيات والأبعاد، دار هومة، الجزائر، 2007، ص 49.

⁵ نادية زروق، سياسة الجمهورية الفرنسية الثالثة في الجزائر (1870-1900)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2004، ص 153.

⁶ هشام مزوجي، صالح حمير، "إخضاع الأملاك الوقفية في الجزائر لأحكام المعاملات العقارية الفرنسية (1844-1897)"، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 1، 2021، ص 453.

- المادة الثالثة: بموجبها تحصل أفراد القبيلة على الملكية العقارية داخل المساحات التي يتم استغلالها فقط أي أن الملكية العقارية في هذه الحالة مقتصرة على أراضي دون أخرى.¹

وبكل اختصار فإن ما تضمنه قانون وارني هو متمم لما جاء في قانون سيناتوس كونسلت. وهذا ما يتضح من كلام الحاكم العام الجنرال "شانزي" حيث قال بأن هذا القانون يهدف إلى مواصلة ما بدأه قانون سيناتوس كونسلت ويسعى إلى توسيع ملكية الدولة في الجانب العقاري.²

المقاطعات	عدد القبائل	عدد الدواوير	المساحة الكلية للدواوير	عدد سكان الدواوير
الجزائر	51	100	668277	223822
قسنطينة	61	110	662989	208740
وهران	55	108	907829	227027
المجموع	167	318	2239095	669589

جدول يوضح المساحات الكلية التي طبق عليها قانون وارني³

3. إجراءات تطبيق قانون وارني:

قانون وارني من أكثر القوانين العقارية الذي اعتمدت عليه الجمهورية الفرنسية الثالثة في الجزائر لأنه عمل على تغيير جذري للريف⁴، إذ يتغير هذا القانون من أكثر من الأمور التي شغلت بال المستعمر وعمد على تحقيقها في الواقع⁵، بسبب مطالبة المعمرين السلطة الاستعمارية بتخصيص أراضي لهم وفتح سوق عقارية.⁶

حيث اعتمد في إجراء تطبيقه على ثلاثة مراحل أساسية، المرحلة الأولى اعتمد فيها المستعمر على فرنسة الأراضي الجزائرية. المرحلة الثانية التحقق من الملكية الخاصة، وآخر مرحلة تقوم على أساس تأسيس

¹ بوعزة بوضرساية، الجرائم الفرنسية والإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن 19، وزارة المجاهدين المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة والثورة (1954)، ص 288.

² هشام مزوجي، صالح حمير، المرجع السابق، ص 453.

³ شارل روبيراجيرون، المرجع السابق، ص 149.

⁴ علي بطاش، الاستثمار الفرنسي في الجزائر 1830-1900، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2008، ص 198.

⁵ غربي الغالي وآخرون، المرجع السابق، ص 169.

⁶ ليلي بلقاسم، تطبيق التشريعات العقارية على قبائل منطقة غليزان (الضفة اليسرى لواد الشلف وسهل مينا) ما بين 1863-1900، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ والآثار، جامعة وهران، 2017/2018، ص 189.

الملكية الفردية الخاصة، فرنسة الأراضي الجزائرية قد نص عليها قانون وارني في الباب الأول الذي تضمن إجراءات عامة والخطوات اللازمة لتطبيق هذا القانون التي نصت على إخضاع الممتلكات العقارية للقانون الفرنسي بما فيها أيضا الأملاك الوقفية¹، كما نصت المادة الثانية على تحديد الحالات التي يتم فيها التطبيق الفوري لقانون وارني، ومن بين هذه الحالات سنذكر:

- الممتلكات العقارية التي تعرضت لعمليات الحصر.

- الممتلكات العقارية التي طبق فيها قانون 21 جويلية 1846 أو التي لم يطبق فيها القانون.²

المرحلة الثانية في تطبيق قانون وارني وهي إثبات الملكية الخاصة والتي فشل قانون سيناتوس كونسلت في تطبيقها. وما يلاحظ أن هذا القانون في هذه المرحلة مس أراضي العروش وأراضي الملك على عكس قانون سيناتوس كونسلت الذي مس ما عدا أراضي العرش³. وآخر مرحلة في إجراءات تطبيق وارني هي مرحلة تأسيس الملكية الفردية حيث توصلت الإدارة الاستعمارية من أجل تحقيق هدفها في تفتيت وحدة القبائل من خلال القضاء على أراضي العرش وتأسيس الملكية الفردية داخل هذه الأراضي بغية انتقالها من الجزائريين إلى المعمرين⁴، كما تمت إجراءات تأسيس الملكية الفردية بنفس إجراءات إثبات الملكية الخاصة حيث يتم إعداد محظر من طرف المحافظ المحقق ويقوم بإرساله إلى الحاكم العام الذي من أجل المصادقة عليه في مدة لا تتجاوز شهرين.⁵

ورغم تأخر تطبيق هذا القانون في بعض الجهات من الوطن، إلا أن تطبيقه في الجهة الغربية من الوطن كان مبكرا، حيث تم تطبيقه على 48 قبيلة منها 17 قبيلة في وهران.⁶

4. أهداف قانون وارني:

من خلال الاطلاع على مضمون قانون وارني تتضح لنا أهداف الإدارة الاستعمارية وراء تشريعها لهذا القانون وأبرز هذه الأهداف نذكر:

¹ صالح عياد، الجزائريين والمستوطنين 1830-1930، ديوان المطبوعات، الجزائر، 1984، ص 96.

² صالح فركوس، تاريخ جهاد الأمة الجزائرية للاحتلال الفرنسي، المقاومة المسلحة (1830-1962)، دار العلوم، الجزائر، 2012، ص 63.

³ خديجة بقداش، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1930، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 120.

⁴ بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1989)، ج1، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2006، ص 210.

⁵ عمار بحوش، المرجع السابق، ص 120.

⁶ عدة بن داهمة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 378-379.

- فتح المجال أمام الاستيطان ونشاط رؤوس الأموال الأوروبية وفرنسة العقار الجزائري وإخضاعه إلى تشريعات الاستعمار الفرنسية، إضافة إلى إجبار الجزائريين بمختلف الطرق والأساليب بإقناعهم بأن هذا القانون يخدم مصالحهم ويقدم لهم سندات قانونية تضمن لهم الاستقرار في أراضيهم وأيضاً محاولة وارني الحصول على أراضي العرش التي لا زالت تمثل وحدة القبيلة وعرضها في السوق العقارية الفرنسية من أجل جلب رؤوس الأموال والشركات الكبرى، وكان من بين أهداف هذا القانون أيضاً الرغبة في توسيع التراب المدني على حساب التراب العسكري بهدف إنشاء البلديات والمراكز الاستيطانية....¹

¹ محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين (1881-1914)، المرجع السابق، ص 132-133.

المبحث الثالث: آلية المستعمر لنهب الممتلكات العقارية الجزائرية:

أولاً: نزع الملكية العقارية عن طريق البيع:

أ. البيع بأسعار ثابتة وعن طريق المكتب المفتوح:

أصدرت فرنسا مرسوم 25 جويلية 1860 والذي بموجبه تم تسويق الأراضي الزراعية ومنحها إلى الكولون ذو أصول فرنسية أو أوروبية متجنسة مقابل أسعار ثابتة وعن طريق المكتب المفتوح، كما يمكن للمستفيد شراء أكثر من قطعة أرضية.¹

وكون أن البعض أحياناً لا يستطيع دفع المبلغ على ثلاثة أقساط تم تمديد مدة الدفع وتقسيمها إلى خمسة أقساط بمقتضى مرسوم 21 جويلية 1866،² القسط الأول يكون فوراً ويمنح إلى قابض الدومين الذي يقوم بتوقيع العقد المؤقت للبيع مع المشتري.³

كانت الحكومة العامة تقوم بنشر إعلانات تحدد فيها شروط عملية البيع بأسعار ثابتة عن طريق المكتب المفتوح وفق مواد أو فقرات نذكر منها الفقرة الأولى (مدة البيع) يذكر في هذه الفقرة الأيام المحددة للبيع واسم المدينة، والمقر الإداري أو عنوان المكتب الذي تتم فيها عملية البيع إضافة إلى ذكر عدد الأراضي المعروضة للبيع، والفقرة الثانية تضمنت الشروط التي يجب أن تتوفر في الشاري (المستفيد) من توفر الجنسية الفرنسية أو الأوروبية وعدم استفادته من قبل، في حين أن الفقرة جاء فيها الاحتفاظ بعملية البيع فقط للمهاجرين الفرنسيين.⁴

وللأوروبيين الذين غيروا فعلاً مقرات سكانهم من الوطن الأم إلى الجزائر وذلك منذ مدة زمنية لا تقل عن ثمانية عشرة شهراً... بينما الأهالي اشترط عليهم في البيع بالسعر الثابت الإقامة بالجزائر لمدة ثلاثة سنوات، أما الفقرة الرابعة جاء فيها أن توقيع البيع سيعلن عنه في مناشير تلتصق على أبواب مصلحة

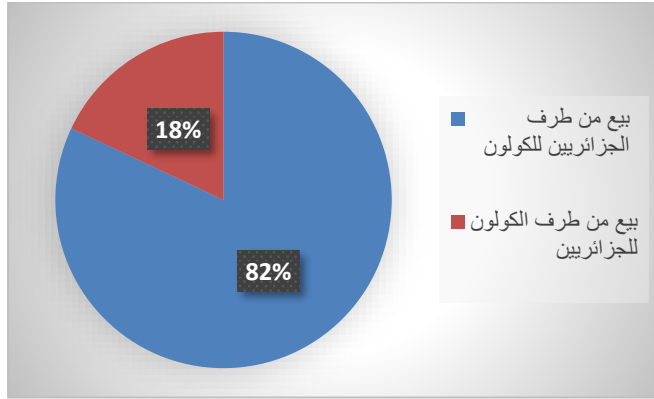
¹ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 490.

² محمد الأمين بن يوسف، ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر (1830-1870)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر "الملكية ضمن المشروع الملكية العقارية في الجزائر 1830-1962"، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعته وهران، 2014/2013، ص 215.

³ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 145.

⁴ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، المرجع السابق، ص 492.

"الأمالك العقارية وعند مدخل قاعة المزايمة والمناقصة، ومن خلال الاطلاع على شروط البيع بأسعار ثابتة يتضح أمرين عن نوايا فرنسا أولاً اتبعت فرنسا سياسة العنصرية اتجاه الأهالي الجزائريين بمنعهم من الاستفادة من حقهم في شراء إحدى القطع الأرضية المعروضة للبيع بسعر الثابت عن طريق المكتب المفتوح إلا عن طريق شروط صعبة على الأهالي، ثانياً من شروط البيع للكلون والمهاجرين شرط الإقامة في الجزائر ومن هنا يتضح هدف الاستعمار الفرنسي في إقصاء العنصر الجزائري وتعويضه بالعنصر الفرنسي.¹



الصفات العقارية للأراضي الفلاحية بين الجزائريين والأوروبيين بين 1863 و1870.²

ب. البيع بالتراضي:

"بالرغم من أوامر الأمير عبد القادر التي تمنع الجزائريين من بيع أراضيهم للكلون. إلا أن البعض من أغنياء الكلون تمكنوا من إغراء الفلاحين الجزائريين بالمال وبذلك حصلوا على مساحات أرضيه زراعية هامة، ومن هؤلاء الكلون نذكر الفرنسي "دوبري دي سان مورو" الذي تحصل سنة 1844 على أرض فلاحية تقدر مساحتها بـ 2,000 هكتار في أغال جنوب وهران، كما تمكنت أربع عائلات ثرية من باريس من الحصول على أراضي فلاحية في حوض مكرة بجوار السكنات العسكرية لللفيف الأجنبي الفرنسي المقيم غير بعيد من قبة سيدي بلعباس.³

في 25 جويلية 1860 أصدر مرسوم يشرح آليات عملية البيع بالتراضي، باعتبار أنه قبل هذه المرحلة فإن عملية البيع كانت ضيقت الحدود، باستثناء بعض العقارات التي لا ترقى قيمتها المالية للمستوى.

¹ عدة بن داهة، المرجع نفسه، ص 439.

² محمد الأمين بن يوسف، المرجع السابق، ص 120.

³ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 482.

وهذه العملية يمكن أن تكون عاملاً مساعداً لفساد الإدارة لهذا نجد الفصل الثالث من الباب الثاني قد نص على ما يلي:

- باستثناء ما يتعلق بالعملات، البلديات والمؤسسات العمومية فإن البيع بالتراضي لأملاك الدولة لا يمكن إقراره إلا في حالات شيوع الملكية وعدم قسمتها، محاصرة الملكية، حق الشفعة (المادة 17).¹
- ضرورة التقييم المسبق للعقار وموافقة مجلس العمالة عليه وإصدار مرسوم إمبراطوري بشأنه ما عدا تلك العقارات التي قيمتها تقل عن 10,000 فرنك فرنسي (المادة 18-19).²
- إلى جانب القرار المشيخي 1863 وقانون واري 1873 الذي سمح للجزائريين ببيع أراضيهم للكولون دون مانع فإن الفقر الذي أصاب الفلاحين خاصة ما بين 1867 و1868 أجبرهم على بيع مساحات شاسعة من أراضيهم بثمان زهيد حق البيع بالتراضي بين الجزائريين والكولون ما لم تحققه عملية انتقال الأراضي عن طريق الامتياز، إذ تمكن الأوروبيون في الفترة ما بين 1884 إلى 1893 من شراء ما لا يقل عن 242,004 هكتار من الأراضي الزراعية من الجزائريين والإسرائيليين، بينما نجد المساحات التي اشتراها الجزائريين والإسرائيليين من الكولون لم تتجاوز 96.654 هكتار.³
- وللعلم فإن أغلب الصفقات التجارية بين الجزائريين والكولون كانت تتم لصالح في الفئة الأخيرة وهذا ما نلاحظه في الجدول التالي:⁴

الفترة الزمنية	مساحة الأراضي التي انتقلت إلى الأوروبيون (الوحدة هكتار)	مساحة الأراضي التي اشتراها الفلاحون الجزائريون من الكولون "هكتار"	الفارق
1877-1898	563.72	131.374	432.388
1890-1904	125.688	81.709	43.97

¹ محمد الأمين بن يوسف، المرجع السابق، ص 216.

² محمد الأمين بن يوسف، المرجع نفسه، ص 216.

³ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 482-483.

⁴ عدة بن داهة، المرجع نفسه، ص 484.

ت. البيع بالمزاد العلني:

كان يوم 24 أكتوبر 1861 هو بداية للبيع بالمزاد العلني بمنطقة عطاطة بولاية البليدة وهي من بين القطع الخمسين المعروضة للبيع بهدف إنشاء قرى استيطانية فيها وخلال سنة 1863 ارتفع عدد الأراضي المباعة بالمزاد العالمي مقارنة بسنة 1861، شهدت قسنطينة بيع مساحات شاسعة من أراضيها في المزاد العلني نتيجة توفر الأمن في الفترة ما بين (1865-1866) وهذه مقارنة بمقاطعة وهران.¹

قامت شركة "جينوفار" بشراء 20 ألف هكتار، كما استطاعت أيضا شركة "ماكثا" بشراء حوالي 25 ألف هكتار واستخدمت 90% من الأيدي الجزائرية في فلاحيتها وهم في الأصل أصحاب تلك الأراضي.²

عرفت حركة البيع بالمزاد العلني ارتفاع بعد فرنسا الأراضي طبقا لقانون 1873، حيث بلغت مساحة الأراضي فيها 1886م التي تمت فرنستها بـ 959,000 هكتار.³

بفضل هذا النوع من البيع (المزاد العلني) تمكن الكولون في سنة 1885 من الحصول على 7.300 هكتار مقسمة إلى 101 قطعة في إقليم الجزائر الوسطى متواجدة بها عشرة قطع بمساحة 1200 هكتار، بينما نجد 6.100 هكتار في إقليم قسنطينة (بمعدل 75 هكتار للقطعة الواحدة).

في البيع بالمزاد العالمي نجد أن الجزائريين والأجانب تم إقصائهم وهنا يكون أبناء البلد الأصليين قد صنفوا وكأنهم أجانب.

لقد سمحت الإدارة الاستعمارية للكولون تسديد ثمن الأراضي عن طريق التقسيط في مدة خمس سنوات وهذا الأمر شجعهم على شراء عدد كبير من الأراضي بصيغة البيع بالمزاد العلني.⁴

كانت عملية البيع في هذه الحالة تسبقه بنشر إعلانات في الساحات العمومية والأسواق والشوارع الرئيسية في المدن أو القرى يعرض عليها معلومات العقار مثل طبيعة العقار، مكانة رقمه على الخريطة الكدستريالية، مساحته وأيضا حدوده ويوضع ثمن البيع ومكان عرض البيع.⁵

¹ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 147-148.

² محمد الميلي، عبد الله شريط، الجزائر في مرآة التاريخ، مكتبة البعث، الجزائر، 1965، ص 216.

³ عبد اللطيف بن أشنهو، تكون التخلف في الجزائر، محاولة دراسة حدود التنمية الرأسمالية في الجزائر بين عامي (1830-1862)، تر: الأستاذ عبد السلام شحادة، الشركة الوطنية، د ط، الجزائر، 1979، ص 77.

⁴ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 475-476.

⁵ المرجع نفسه، ص 478.

ثانيا: نزع الملكية العقارية عن طريق الامتيازات:

كان الامتياز من أكثر الطرق التي اعتمدت عليها الإدارة الاستعمارية كما نجد أن تطبيقها العملي في الحقيقة كان في بعض الأحيان بعيدا جدا عن ذلك المنصوص عليه في الورق، خاصة في بدايات الاستعمار فمثلا في سنة 1832 تنازلت الإدارة الاستعمارية عن أراضي في القبة ودالي إبراهيم لصالح مجموعة من الكولون وقامت فضلا عن ذلك ببناء منازل لهم ومنحتهم المؤونة وأغراض أخرى تخص الفلاحة، لكن هؤلاء المستفيدين كانوا قليلا ما يشتغلون في مجال الفلاحة.¹

كان الهدف من وراء اعتماد فرنسا على الامتياز لإنقاص مصاريف استصلاح الأراضي عن الدولة، ولهذا منحت الأراضي للأشخاص والشركات، ومن بين هؤلاء الأشخاص الذين استفادوا من تلك الأراضي نذكر المعمر "ديبروس" استفاد من 25,000 هكتار من أراضي فلاحية و300,000 هكتار من الأراضي التي توجد فيها نبات الحلفاء في جنوب سعيدة، ومن بين الشركات أيضا التي استفادت من هذه الامتيازات نجد شركة الهبرة والمقطع استفادت من 25,000 هكتار في وهران و100,000 هكتار في قسنطينة.²

تلك الامتيازات لم تكن مرفوقة بسند ملكية أو تنازل وبالتالي لم يرد الكولون العمل في ملكيات قابلة للفقدان، إن منح الامتياز بالنسبة للملكيات الريفية كانت تعتمد على المناقصة العامة لأن هذه الملكيات مساحتها جد معتبرة من حيث المساحة والدخل المالي، والملكيات الحضرية منح عدد معتبر منها بالتراضي لأن معظمها كان عبارة عن ملكيات مطوقة، محاصرة وليست لها فائدة أو قيمة عقارية.³

لم يقتصر التملك بالامتياز على الأراضي والعقارات الحضرية فقط بل شمل المجالات العقارية التي تمثل ثروة لدومين الدولة، حيث نجد صيغة استغلال الامتياز لمدة طويلة فيما يتعلق بمناجم ومجاري مياه الغابات، المحاجر ومن أمثله ذلك نذكر:

- استفادت السيدة "ريفودي" من 4200 هكتار من غابات الفلين بالقل لمدة 99 سنة وفق قرار 28 فيفري 1863.⁴

¹ محمد الأمين بن يوسف، المرجع السابق، ص 209.

² عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 480-481.

³ المرجع نفسه، ص 475.

⁴ محمد الأمين يوسف، المرجع السابق، ص 211.

ومن أكثر الأمثلة الواضحة عن منح الأراضي الفلاحية للكولون بصيغة الامتياز أراضي الأمير عبد القادر المقدرة مساحتها بـ 110 حتى 115 هكتار في بلدية كاشروا المختلطة (سيدي قادة حاليا) التي حولت إلى "الدوق مالا عوف" وهو أحد أقارب الماريشال بليسي، وبعد وفاته انتقلت في بداية القرن 20 إلى زوجته ومرافقتها الماركيز "دوشازيل" ليتم شراء هذه الملكية في الأخير من طرف ابن رئيس بلدية "باليكا وأنتوان فونت".¹

ثالثا: نزع الملكية العقارية عن طريق الحجز والمصادرة:

اعتمدت الإدارة الاستعمارية على آلية أخرى للاستيلاء على الأراضي الجزائرية وهي الحجز والمصادرة، وقد شملت الأملاك المحتجزة كل الأراضي الزراعية والعقارات المبنية وأيضا الأموال المنقولة (البضائع والحيوانات) باعتبارها مصادر ثروة يجب هدمها.²

أ. الحجز والمصادرة من أجل المنفعة العامة:

لضمان تطبيق قانون الأهل اعتمدت الإدارة الاستعمارية على امتيازات فرض ضرائب جد مرتفعة على الأهالي المعارضين والمحتجين على السياسة الاستعمارية.³

استطاعت الموجات الأولى من الكولون الحصول على أراضي مجانا لكن بعد أن توالى هجرات أخرى إلى الجزائر من طرف الأوروبيين والفرنسيين وتزايد أطماعهم على الأراضي التي بقيت للفلاحين عملت الإدارة على حجز ومصادرة الأراضي بحجة المنفعة العامة مقابل تعويضات مادية للفلاح، بعدها يتم إنشاء مراكز استيطانية أو زراعية.

ونجد المواد من 24 إلى 79 من الفصل الرابع للمرسوم التشريعي الصادر في 01 أكتوبر 1844 وكذلك المواد الثمانية عشرة من الفصل الرابع من قانون 19 جوان 1851 نص على المصادرة لأجل المنفعة العامة، ومن هنا اشترط على أن هذه العملية تكون بطريقة شرعية (تعويض أصحاب الأرض) ومن الأسباب التي وضعتها الإدارة الاستعمارية التي تؤدي إلى المصادرة لأجل المنفعة العامة نذكر إقامة المدن والقرى أو القيام بتوسيعها وبناء التحصينات العسكرية، كذلك إنشاء الأحواض والخزانات المائية وشق الطرق

¹ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 481.

² المرجع نفسه، ص 440.

³ عبد الباسط قلفاظ، "نقل ملكية الأراضي في الجزائر خلال العهد الاستعماري"، مجلة المعارف، جامعة البويرة، العدد 20، جوان 2016، ص 130.

والمسالك وبضع قنوات الري والصرف... إلخ، وقد استمر صدور قرار المصادرة من أجل المنفعة العامة من طرف وزير الحربية إلى غاية 1858، لكن بعد هذه السنة وبالضبط بين (1858-1860) أصبح القرار يصدر من طرف الحاكم العام بالجزائر وكان يتم تعويض الفلاحين الذين تمت مصادرة أراضيهم ما عدا الذين يملكون سندات ملكية، وتلك التعويضات كانت غير قابلة للطعن.¹

ونجد بلدية عزابة الواقعة بولاية سكيكدة إحدى المناطق التي مستها مصادرة الأراضي من أجل المنفعة العامة حيث أن نصف أراضيها الصالحة للزراعة قامت الإدارة الاستعمارية بمصادرتها وتحويلها لأُملاك الدولة ومن ثم يتم توزيعها على المستوطنين.²

ب. حجز ومصادرة أملاك المتغيبين:

ادعت فرنسا ملكيتها للأراضي الجزائرية بحجة إحيائها والعناية بها والقيام باستغلالها، أو بحجة الظروف الأمنية أو التنمية الاقتصادية ومقاومة الإدارة الاستعمارية أو غياب الفلاح عن أرضه، وبهذا تكون الإدارة الاستعمارية قد وضعت حجج ومبررات قانونية للاستيلاء عليها، فبمجرد عودة الفلاحين إلى أراضيهم يجدون أن الإدارة الاستعمارية قد سلبت منهم أرضهم كما نجد هذه الأخيرة لم تتبع أسلوبها في الحجز على الأراضي الجزائرية مثل أسلوبها في الحجز على الأراضي الفرنسية إذ نجد أن الحجز في فرنسا يحفظ للفلاحين أراضيهم على عكس الجزائر فإن الممتلكات المحجوزة تحول إلى الدولة ثم يتم توزيعها على الكولون والمطيعين لفرنسا.³

¹ عدة بن داهمة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 444-445.

² رمضان بورغدة، "مصادرة الأراضي والضرائب والغرامات وأثرها على المجتمع الجزائري إبان الاحتلال الفرنسي خلال النصف الثاني من القرن 19"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، العدد 03، جوان 2008، ص 159.

³ عدة بن داهمة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 471-472.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني (1873

المبحث الأول: مقاطعة قسنطينة (دائرة سكيكدة نموذجاً)

المبحث الثاني: مقاطعة الجزائر (دائرة المسيلة نموذجاً)

المبحث الثالث: مقاطعة وهران (سيدي بلعباس نموذجاً)

المبحث الأول: مقاطعة قسنطينة (دائرة سكيكدة نموذجاً):

كانت المشكلة الرئيسية التي يواجهها الأوروبيون الذين قدموا إلى الجزائر هي أنهم فقراء ولا يملكون الأموال الضرورية للتجارة أو الصناعة لهذا كانوا يفضلون العمل في الزراعة، ويطلبون من الدولة أن تمنحهم الأرض مجاناً والقروض بفائدة بسيطة يدفعونها بعد بيع الغلات إضافة إلى استعمال اليد العاملة الجزائرية بأرخص الأثمان، لقد عمل نابليون الثالث على تشجيع استثمار الشركات في الجزائر.¹

وعمل الرأسماليون الفرنسيون على الحصول على الامتيازات بدون مقابل معتمدين على الدعاية لتشجيع رؤوس الأموال على الهجرة إلى الجزائر، لذا استجابت حكومه الإمبراطور نابليون الثالث لمطالب الرأسماليين بمنحهم 50 ألف هكتار بين عامي 1860 و1864 ومنح 160 ألف هكتار من غابات المنطقة الممتدة بين سكيكدة وعنابة لثلاثين من أصحاب النفوس في باريس، لأن نابليون الثالث أقرب إلى منطق الرأسمالية المتطورة على النمط الأمريكي بسبب تأثره بأفكار "سانسيمون" التقدمية.²

لقد قدرت المساحة الغابية لمقاطعة قسنطينة حسب الإحصائيات الرسمية للحكومة العام بالجزائر بـ 1,186,812 هكتار موزعة كالآتي:

- غابات تابعة للدولة 843.024 هكتار.

- غابات تابعة للبلدية 36.31 هكتار

- غابات تابعة لأفراد 166822 هكتار.

- غابات تخضع للسلطة العسكرية 140695 هكتار.³

ومن أهم غابات مقاطعة قسنطينة: غابة جبل أوندون (2000 هكتار)، بني ميمون (2943 هكتار)، بني أفور (5918 هكتار)، جميلة (1043 هكتار) أكافادو (11629 هكتار)، بني ملال (1378 هكتار)، مزالة (696 هكتار)، أولاد عسكر (8580 هكتار)، الأوراس (42660 هكتار)، الجبابة (800 هكتار).⁴ وفي إطار استغلال أخشاب هذه الغابات سمح بقطع الخشب من غابات إيدوغ قرب عنابة وفي غابات فرجيو وجنوب ميلة وأيضاً خشب بني صالح جنوب عنابة، وغابات شرق قالمة وجبال غرب باتنة. ويتم

¹ عمار بحوش، المرجع السابق، ص 185-186.

² توفيق صالح، "الاقتصاد الفلاحي بمنطقة سكيكدة خلال الحقبة الكولونالية (1830-1962)"، مجلة الآفاق الفكرية، العدد 09، أكتوبر 2018، ص 103.

³ فلاح عربي محمد، لحسن جابر، "حرائق الغابات وانعكاساتها على المجتمع الريفي بالإقليم القسنطيني - حرائق 1881 نموذج"، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، مجلد 13، عدد 10 جوان 2022، ص 220-221.

⁴ نفسه، ص 223.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

الاستغلال الغابي على نطاق واسع في غابات سكيكدة وينحت من الأشجار الضخمة القصاع والصحون الكبيرة والصغيرة والمغارف بشتى الأشكال بالإضافة إلى المهارس وغيرها من الأدوات المنزلية.¹

عرفت الغابات الجزائرية خلال العهد الاستعماري حرائق كثيرة لا سيما خلال سنوات 1863-1865، 1881 وتعد هذه الأخيرة هي الأكثر والأخطر من سابقتها حيث سميت بالكوارث الكبرى، وحسب الإحصائيات الرسمية فقد بلغ عدد الحرائق بعمالة قسنطينة 78 حريقا أتى على مساحة 154,169 هكتار منها 90 ألف هكتار من غابات بلوط الفلين قدرت قيمة خسائرها بـ: 8,5329275 فرنك موزعة كالاتي:

- الأخشاب 49.789 فرنك.

- الفلين 7969.923 فرنك.

- الحلفاء 50 فرنك.

- المناطق المحمية 524.516 فرانك.

ومن خلال الأرقام المقدمة يلاحظ أن غابات الفلين هي الأكثر تضرر وعليها سيطالب أصحاب الامتيازات بتعويضات مالية تبلغ نحو 5 ملايين فرنك.²

وفي دورة المجلس العام سنة 1864 قرر الإمبراطور نابليون الثالث القيام برحلة طويلة إلى الجزائر بتاريخ 3 ماي 1865 ووصل إلى سكيكدة أكد على اهتمامه بتطور مدينة سكيكدة ثم طالب من الزعماء العرب ضرورة موالاتهم لفرنسا، وفرضت السلطة الاستعمارية أفكارها الاقتصادية ونصوصها التشريعية على المجتمع الجزائري حيث طرحت مبدئين غربيين هما حرية التصرف في الأرض وحرية المعاملات بالنسبة للمعمرين واستعملت النهب والمصادرة والاستيلاء على الأرض والممتلكات وكان النظام الفلاحي والاقتصادي عامة الذي نقلته فرنسا إلى الجزائر قد أحدثت تغييرا جوهريا حتى في نمط التفكير.³

إن النشاط الاقتصادي الاساسي الذي كان سائدا في منطقة سكيكدة الذي يعتمد عليه أغلب الجزائريين في معاشاتهم وحياتهم اليومية قبل الغزو الفرنسي هو القطاع الفلاحي هذا على اعتبار أن معظمهم يقطنون الأرياف ويمارسون الزراعة المعيشية وتربية المواشي وذلك لأن الجزائر بلد زراعي أساسا و، وأراد الاستعمار الفرنسي منذ بداية احتلاله لسكيكدة تشجيعه الاستيطان الأوروبي، ولقد سهلت القوانين والإجراءات الاستعمارية (قانون سيتانوس كونسلت وقانون وارني) على المعمرين عملية السطو على الممتلكات الجزائريين

¹ حورية طبعة، السياسة الاقتصادية الاستعمارية الفرنسية في عمالة قسنطينة 1870-1954، أطروحة مقدمة لنيل

شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أدرار، 2020/2019، ص 120.

² فلاح عربي محمد، لحسن جاكرو، المرجع السابق، ص 225.

³ توفيق صالح، المرجع السابق، ص 98-99.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سينانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

وجعلتهم يتحكمون في أجود الأراضي الزراعية ومن ثمة عمد المعمرون إلى تغيير النمط الزراعي في الجزائر فأنتجت المزارع التي كانوا يستغلونها للمحاصيل التجارية الموجهة للتصدير مثل الكروم خاصة بعد هجرة المزارعين الفرنسيين إلى الجزائر للاستفادة من الظروف الطبيعية الملائمة.¹

ونتيجة للحرائق التي سبق ذكرها (حرائق الغابات) طبق الحجز الجماعي بموجب قانون 17 جويلية 1874 على المناطق التالية:²

- دائرة قسنطينة: البلدية المختلطة الميلية ودواويرها، دوار بني صالح، أولاد المبارك، بوشارف، القبعة، أولاد ذباح، دائرة سكيكدة.

- البلدية المختلطة عزابة والقبائل والدواوير التابعة لها: قبائل قربي، دوار رجتاس، عرب سكيكدة.

- البلدية المختلطة القالة: دوار رجاجة، زرامنة.

- بلدية النارضة: دوار مسالة.

- بلدية سكيكدة: دوار عرب فلفة.

ومن نتائج تلك الحرائق أيضا فرض غرامات جماعية تمثل مرة أو أكثر من مبلغ الضرائب تبعا لدرجة المسؤولية الجماعية التي تتحملها القبائل والدواوير التي كان لها سوء نية واضح في تنفيذ تدابير مكافحة الحرائق وهذه الدواوير والقبائل الموزعة كما يلي:³

- دائرة سكيكدة: البلدية المختلطة عزابه وكل الدواوير التابعة لها البلدية المختلطة القالة، الدوار عطية، توكله، ثعابنة، دومنية، قراقرة.

ازدادت عملية التوسع الاستيطاني في منطقة سكيكدة بصورة رهيبة خاصة بعد تطبيق قانون سينانوس 1863 حيث قامت السلطات الاستعمارية بتوزيع عقود الأملاك الجماعية بعد نجاحها في تحديد مساحة 30 دوار موزعة على بلديات كاملة الصلاحية وأخرى مختلطة، كما تم الاستيلاء على عديد الأراضي بحجة إنشاء طرق وجسور للمنفعة العامة، وتجدر الإشارة أن السلطات الاستعمارية وبحجة حماية ممتلكات المواطنين والمحافظة عليها شجعت النحر تأسيس الملكية الفردية خاصة بعد إصدار قانون وارني 1873، حيث أعطت الحرية للمواطنين في التصرف في أراضيهم وبيعها كما أعطت حرية المستوطنين في معاملاتهم واستثماراتهم فكانت النتيجة الانتقال السريع للأراضي تحت حجج مختلفة المصادر بحجة المنفعة العامة،

¹ توفيق صالح، المرجع نفسه، ص 101.

² فلاح محمد عربي، لحسن جاك، المرجع السابق، ص 234-255.

³ المرجع نفسه، ص 235.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

عدم الاستغلال، الحجز، البيع تحت الضغط أو الإغراء وهذا ما أثر كثيرا على البنية الاقتصادية والاجتماعية لسكان المنطقة.¹

كانت عمليات المصادرة والطرء من الأراضي نهجا متبعا في كل العمليات العسكرية الموجهة ضد القبائل التي تقف في وجه الفرنسيين، وبلغت عمليات المصادرة أوجها مع ثورة المقراني التي عمت أغلب مناطق الشرق الجزائري، لذلك عمدت السلطات الفرنسية إلى مصادرة مساحات شاسعة من الأراضي قدرت بـ 204933 هكتار منها 121827 هكتار بعمالة قسنطينة، وتوسعت استقادات المستثمرين الكبار في عهد الإمبراطورية الثانية ومعها ازدادت ممتلكات المحتكرين والشركات، وبعد القضاء على ثورة الرحمانيين²، صدرت عدة قوانين عقارية ترمي إلى توسيع رقعة أراضي الأوروبيين (المستعمرين) بالجزائر وشملت أغلب الأراضي الخصبة كسهلي الزرامنة والصفصاف بمنطقة سكيكدة.³

وينتمي القطاع التقليدي إلى نوع ما قبل الرأسمالي الذي يخضع بشكل كبير للظروف الطبيعية ولهذا يعرف اختلالات من فترة لأخرى، ورغم أهميته من حيث ضمانه لمعاش أغلب السكان الجزائريين ومشاركته في التجارة الخارجية بمنتجاته الزراعية والحيوانية في التصدير لم يعمل الاستعمار على تطويره بل كان يعارض تحسينه لمصلحة المسلمين، ويرى في تقدمه خطر على وجوده ويتميز القطاع التقليدي بعلاقاته الضيقة مع الأسواق الخارجية ومحدوديته مع القطاع الاقتصادي الأوروبي، ونجد الإدارة الفرنسية سنت عدة قوانين لتشجيع الاستيطان كقانون حصر الأراضي وتحديد ملاكيها عام 1897م الذي يفرض على المالك الحصول على وثيقة تثبت الملكية الخاصة مثل ما هو معمول به في فرنسا، ولا يسمح بأن تباع أو بتنازل عن أراضي العرش إلا بعد إجراءات تحقيق جزئي والحصول على شهادة الملكية، ولم يحاول الاستعمار إصلاح القطاع أو الرفع من مستوى الفلاحين المادي والمعنوي بل تركهم يفتقدون السدود والمحطات لإيواء الحيوانات والآبار لاستخدامها في فترات الجفاف.⁴

¹ عبد الكريم حرمة، مصادرة الأراضي في السياسة الفرنسية الاستعمارية وانعكاساتها على المجتمع الجزائري (1834-1900)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أحمد درايعة، أدرار، 2023/2022، ص 168-169.

² "ثورة الرحمانيين" 1871 من أعنف الثورات في القرن 19م، كانت منطقة القبائل مسرحا لوقائعها، كان لها دور في إعادة روح المقاومة من جديد للشعب الجزائري بزعامة الشيخ الحداد، ينظر: هاجر بوزيان، مصطفى حجازي، "دور الإخوان الرحمانيين في ثورة 1871 بمنطقة القبائل"، مجلة العصور، العدد 01، جويلية 2022، ص 255.

³ توفيق صالح، المرجع السابق، ص 106-107.

⁴ المرجع نفسه، ص 108.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

أما عن إنجاز شبكة خطوط السكك الحديدية في مقاطعة قسنطينة فقد عرفت قوة وحيوية بداية من سنة 1899 بعدما كانت سيئة للغاية، فقد شملت مجموعة من الخطوط قيد التشغيل يبلغ طولها 2.905 كلم وهي متصلة ببعضها البعض ومن الشركات التي تعمل في الخطوط العريضة نجد شركة عنابة وقالمة في الشرق الجزائري، وفي تقرير أرسله الجنرال "دي شابو" في 8 أبريل 1857 إلى الإمبراطور جاء فيه "اعتقد جلالتم أن الوقت قد حان لتزويد الجزائر بخطوط السكك الحديدية من أجل إرضاء مصالحنا الزراعية، التي يتم إنشائها بالفعل والإسراع بالتطوير التدريجي لها..." وبمساعدة الدراسات التي أجريت على أرض الواقع من قبل مهندسين حكوميين أو من قبل القطاع الخاص، والذي اهتمت لسنوات عديدة بهذه المسألة. كان مشروع شبكة السكك الحديدية الجزائرية منها خط موارني للبحر يربط المدن الرئيسية بالمقاطعات الثلاثة ويخدم المناطق الرئيسية في الشرق بين الجزائر وقسنطينة، وفي الغرب بين الجزائر ووهران مع اتصال تلمسان بواسطة سيدي بلعباس وكذلك إنشاء الخطوط المؤدية إلى الموانئ الرئيسية وذلك لوضع الاتصالات بين عنابة وسكيكدة مع قسنطينة وبجاية، أما الطرق الترابية فتأتي من حافة الصحراء الكبرى وتتصل بمراكز السكان مثل مليانة، المدية وسطيف وباتنة وقالمة ومواقع أخرى، وتم ربط خطوط السكك الحديدية حيث تم منح خطوط جديدة يبلغ مجموع طولها 622 كيلو متر لأغراض أخرى مختلفة في عامي 1882 و1884 وخط عنابة وقالمة وامتداده لخط سوق أهراس وسيدي الخميسي على طول 53 كلم وفقا لقانون 5 أوت 1882، ثم خط باتنة بسكرة 115 كلم وفقا للقانون 21 جويلية 1884.¹

ومن خلال هذه الشبكة سيتشكل التبادل التجاري بين موانئ الشحن والمنتجات التي سوف تشكل من منتجات المصانع ومصانع بلد الأم في جميع أنحاء المستعمرة من حدود المغرب إلى حدود تونس، وهناك أيضا ثلاثة خطوط رئيسية للعمالات الثلاثة تنقل البضائع والركاب من بينها خط قسنطينة سكيكدة.²

¹ حورية طعبة، المرجع السابق، ص 124-125.

² المرجع نفسه، ص 126.

المبحث الثاني: مقاطعة الجزائر (دائرة المسيلة نموذجاً):

عملت الإدارة الاستعمارية على تطبيق قانون سيناتوس كونسلت في منطقة الحضنة ما بين 1866 إلى 1904، مستهدفة الأعراش التي تتواجد بها كثافة سكانية معتبرة ووقفت ضد المستعمر في مقاومتها، ونجد الإدارة الاستعمارية قد طبقت المادة الأولى والثانية من قانون سيناتوس كونسلت على مجموعة من الأعراش نذكر منها: عرش السوامع، عرش أولاد دراج، عرش أولاد ماضي وغيرها من العروش، وكان عرش السوامع هو أول الأعراش التي فكك المستعمر ووحدته القبلية إلى دواوير سنة 1863 وقدرت مساحته آنذاك بـ 43.700 هكتار وتم تقسيمه إلى دورين، الأول دوار بئر "العانات" ودوار "بو حمادو"، أما في أكبر الأعراش وهو عرش أولاد دراج فقد قدرت مساحته الكلية بـ 54.247 هكتار فقد طبق عليه إجراءات سيناتوس سنة 1867م وتم تقسيمه إلى (9) دواوير نذكر منها: المطارفة، أولاد ولهة، البراكتية... إلخ، عرش أولاد ماضي هو الآخر طبق عليه قانون سيناتوس بداية من 1869م حيث قدرت مساحته الكلية بـ 130.74 هكتار قسمت إلى (5) دواوير مذكرها: أولاد سيدي حملة، أولاد الشلال، أولاد عبد الحق، البربري، أولاد معتوق.¹

شهدت مدينة المسيلة بداية من 1874م مصادرة الأملاك والأراضي التي يبلغ مساحتها 1200 هكتار، إضافة إلى غرامات مالية قدرت بـ 38.980 فرنك بعد أن كانت 41934 فرنك وتدفع هذه الغرامات مقابل استرجاع الأملاك التي تم حجزها من طرف الإدارة الاستعمارية، ويمكن للجماعة دفع ثمن الضرائب والغرامات على الذين عجزوا عن دفعها، وكانت عملية دفع الضرائب والغرامات في منطقة المسيلة بدأت في جويلية 1874 حسب قرار 26 ماي 1872 وبسبب اعتبار القائد العسكري لملحقة المسيلة أن أهالي هذه المنطقة قاموا بأعمال عدائية ضد فرنسا فقط طبق عليهم قرار 1845 (المادة 10) والذي نتج عنه تعرض عدد كبير من السكان والأعيان إلى مصادرة الأراضي الجماعية فقط إلى احتلال أراضي خصبة ملك للأهالي واستغلت الظروف الأمنية الصعبة بهدف إنشاء مركز استيطاني في منطقة المسيلة.² إن ما يمكن ملاحظته أثناء تطبيق قانون وارني على منطقة المسيلة أن في مرحلة التحديد والتقسيم المساحة الإجمالية للأعراش وعدد الدواوير ومساحة كل دوار والأراضي الزراعية التابعة له لا تتوافق مع

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 172-173.

² كمال ببيرم، الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الحضنة الغربية فترة الاحتلال الفرنسي (1840-1954)، أطروحة مقدمة لميل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة بننتوري، قسنطينة، 2010/2011، ص 53.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

عدد السكان مثل عرش السوامع ولكن مساحتها قليلة وتم تقسيمها إلى دواوين فقط، في حين دوار أولاد دراج عدد سكانه أقل مقارنة بعرش السوامع يتوفر على مساحة أكبر وتم تقسيمه إلى (9) دواوين وهو ما أدى إلى خلافات بين الأعراش وبين نفس العرش أيضا ومن هنا كانت بدايات التفكك القبلي.¹

وكما سبق وذكرنا فإن الإدارة الاستعمارية فرضت غرامات كبيرة كتعويض عن خسائر الحرب، وفي حالة عدم دفع تلك الضرائب يتم الاستيلاء على الأملاك وتطبيق إجراءات التحفظ والحجز على النساء والأطفال.²

إن من أهم العوامل التي جعلت الإدارة الاستعمارية تركز على مدينة المسيلة في مصادرة أراضيها هي:

- الموقع الجغرافي الهام لوقوع المنطقة في الوسط على وادي القصب الذي يسهل توفير مياه سقي الأراضي للكلون.³
- وجود أراضي كافية للاستيطان في منطقة المسيلة وإمكانية الحصول على أراضي أخرى سواء عن طريق المصادرة أو بيع الأعراش لأراضيهم للكلون.
- ملائمة مناخ المنطقة للوافدين الأوروبيين وتراجع الأمراض في المنطقة مقارنة بالمناطق التالية.
- سهولة نقل السلع والبضائع والمنتجات الفلاحية والحيوانية من منطقة نحو مناطق أخرى وموانئ.⁴
- ودليل ذلك مصادرة الأراضي الواقعة غرب وادي القصب المعروفة باسم "(..) الغزي" التي تحولت فيما بعد إلى أراضي المعمرين المسقية في حين عوض أصحابها بأراضي رديئة صودرت لغيرهم شرق الوادي بمنطقة سباع القبلي، غير أن المصادرة لأراضي مدينة المسيلة تختلف عن المناطق الأخرى التي تتبع حدود البلدية فيما بعد على أساس طابع الملكية بحيث توصف أراضي أهل المسيلة بالملك بينما أراضي البلدية المختلفة تصنف بأراضي العرش. وكانت لهذه العملية آثار اقتصادية واجتماعية على سكان المدينة بتقلص نشاطهم الزراعي وضعف مردوديته وانخفاض مستواهم المعيشي في الوقت الذي تم فيه القطاع الأوروبي الزراعي بعد قدوم استيطان المعمرين بعد انتهاء الثورة المقرنة واستحواذهم على المجاري المائية المعدة للسقي وتحويلها إلى أراضيهم الفلاحية، وبحكم عدم وجود أراضي العرش بمحيط المسيلة

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 173.

² حنفي الهلالي، "الظروف التاريخية الممهدة لثورة المقران والشيخ الحداد ونتائجها على السياسة الاستعمارية"، الحوار المتوسطي، مجلد 06، العدد 01، جامعة الجليلي ليايس، سيدي بلعباس، 2015، ص 20.

³ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 176.

⁴ عبد الكريم حرمة، المرجع نفسه، ص 176.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

فإن السكان الذين تمت مصادرة أراضيهم نهائيا تحولوا إلى أجراء أو عمال بسطاء عند المعمرين في أراضيهم القديمة، وتأثرت كل عروش المسيلة لعمليات المصادرة والغرامات المفروضة عليهم التي لم يكن باستطاعة الأهالي تسديدها مما جعل الإدارة الاستعمارية توزعها على عدة سنوات وكما كان حال مدينة المسيلة حدث لدوار المطارفة التابع لعرش أولاد دراج حيث انتزعت منهم الأراضي الخصبة التي يتم سقيها بساقية "خباب" الآتية من واد القصب بموجب اتفاقية المصادرة 1870/04/30.¹

لم يكن لسياسة الاستيطان الفرنسية انعكاسات سلبية على الجانب الاقتصادي فحسب، بل كان لها آثارها الاجتماعية والنفسية وإذا نعالج هذه السياسة الاستعمارية تحتاج إلى وقفة على الآثار المترتبة على تطبيق هذه السياسة وانعكاساتها السلبية على الأهالي.

أدت حركة الاستيطان إلى هبوط عجيب في تربية الماشية التي كانت تمثل المصدر الأساسي لثروة الأهالي خاصة من البدو والرحل لعرش أولاد ماضي وأولاد سيدي حملة بسبب تحول أراضي الجماعة إلى الدومين أو بلديات المصادرة الجماعية، فتعطلت الأنشطة التقليدية المترتبة بالماشية وتقلصت حركة قطعان الماشية الموسومة من الشمال إلى الجنوب والعكس كان لهذا الوضع تردي في حركة تجارة الماشية واللحوم والأصواف...

أدى هذا التحول في وسائل الإنتاج من الأهالي إلى المعمرين إلى تقسيم الملكيات الجماعية وازدياد عمليات البيع والمضاربة وتحول الملاكين الفلاحين إلى خماسة أو أجراء عند المعمرين الجدد، دفع وضع الأهالي الجديد في ظل سيطرة الأوروبيون إلى ظهور وسيطرت فئة المضاربين والرباويين الجدد ليس على الأراضي فحسب في القروض والرهن وما إلى ذلك إضافة إلى نمو الرأسمالية الأوروبية والسيطرة المكننة على حساب المؤسسات التقليدية القبلية التي كانت تساعد الفلاحين وطغيان نشاط شركة الامتياز الأهلية الاستعمارية على السوق المحلية للحبوب والماشية، كذلك سيطرة المعمرون على منابع المياه وقنوات الري وحرمان الأهالي منها مثل سيطرة المعمر " فوزي " على عملية توزيع وبيع مياه السقي انطلاقا من السد الذي بنى في أعالي وادي القصب.²

أمام هذا هذه الظروف تم استقدام أول دفعة من المعمرين قدرت بـ 40 عائلة سنة 1870 ومنحت لكل عائلة امتيازات مغرية منها 100 هكتار قابلة للزيادة لكل عائلة تحسن من منتوجها وبدأت الحركة

¹ كمال ببيرم، المرجع السابق، ص 55.

² المرجع نفسه، ص 80.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

الاستيطانية تنتعش ومعاناة الفلاح في المسيلة تزداد حيث حوَصر الاستيطان من جهة وبين الزيادة البشرية من جهة أخرى.¹

ويمتاز هذا الواد عن غيره من أودية الحضنة بطوله الذي يصل إلى 240 كلم وحوضه الواسع 1.310 كلم وبدوام جريانه الذي يتراوح بين 01 لتر في الثانية صيفا 160 لتر في الثانية شتاء ينقسم الوادي من حيث موقعه إلى ثلاثة مناطق مختلفة شمالية والثانية بين التل والمسيلة وهي معقدة من حيث نظام توزيع مياهه التي استدعت تدخل الإدارة سنة 1880 وللمنطقة الثالثة من المسيلة إلى الجنوب هي ضعيفة المنسوب، وقد وجد الفرنسيين نظام تقليدي قديم في تقسيم مياه الوادي نحو الأراضي الزراعية كما وجد تقليد بمحيط المسيلة يقوم على تخصيص مياه الوادي لسقي البساتين من بداية الصيف، وباعتبار أن الأراضي المسقية بمحيط البلدية قدرت بـ 1300 كلم² فقد وجد تقليد آخر يقتضي تبديل الأراضي المسقية من سنة لأخرى "بنظام التبديلة"² ووجد تقليد أخذ نصيب من الماء مقابل أشغال تقنية السواقي وبناء السدود ما زال إلى اليوم، إن هذه المبادئ المتعارف عليها بين أهالي المنطقة اعتبرت فرنسا تنظيمًا غير صارما ودفعها إلى إصدار قرارات تنظيمية بعد سنوات الجفاف بالمنطقة عندما بدأت تزداد إعداد السدود إلى الواد بحيث وصلت سنة 1872 إلى 43 سد وارتفعت إلى 137 سد سنة 1877، ومما زاد في أهمية السدود هو ذلك التوسع الحاصل في المساحات المخصصة لزراعة الحبوب بمدينة المسيلة ومنطقة المطارفة والسوامع عبر سد "خباب"، وقد تطورت عملية تنظيم وتوزيع المياه في الأراضي الحية منذ 1850 وأصبحت الحاجة كبيرة إليها وتدخل الإدارة الفرنسية كان في فرض الغرامات وإلغاء بعض الحواجز والسواقي المستحدثة، وكانت تنظيم 1880 أكثر توافق مع التقاليد المحلية لنظام مياه السقي وادي القصب وحافظ على توازن عملية توزيع المياه بين المناطق التالية ومنطقة المسيلة، واشتركت في مياه واد القصب عروش وفرق تلية وحضنية من منبعه برأس الوادي (,,) في إقليم ريغا سابقا إلى مصبه بشتى الحضنة منها غلاسة، الرابطة، القصور، المكارطة، المسيلة وسمي الواد عند منبعه بواده "العوسجيت" حيث يسقي أراضي ريغا، الطهارة، العناصرة والزقر بمنطقة أولاد خلوف ثم أراضي المكارطة وسهول أوطابيو خميسة التي يحمل عند اسمها واد المسيلة بعد أن يمر على منطقة المخازن ويسمى عندها بوادي المخازنة، ووجدت بمجرى الواد منذ فترة ما قبل الاحتلال الفرنسي صدور تقليدية فاقت 100 سد، شهدت خلالها منازعات عديدة بين الأهالي سواء من

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 176.

² "نظام التبديلة": من مميزات الجانب الفلاحي في منطقة المسيلة ومعناها التناوب في خدمة الأرض من حرث وسقي في سنة أو ثلاثة سنوات حسب قرب أو بعد مصدر المياه أو نقص منسوب المياه.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

بلدية المسيلة أو برج بوعريرج كانت محل تدخل السلطة العسكرية الفرنسية لمحيط البرج، كما خضع نظام جريانه وتقسيم مياهه إلى قرارات إدارية من مستوى عالي باعتباره أهم واد بمنطقة الحضنة ككل وإلى جريانه الشبه دائم، وكان تدخل الإدارة في شؤون السقي بمحيط بلدية المسيلة نتيجة لسياساتها الاجتماعية والاقتصادية التي حولت المجتمع الريفي من البدو والرحل إلى أناس زراعيين مستقرين مستلزم استقرارهم بحاجتهم إلى الزراعة والسقي كما كان دافع التدخل بعد التوسع عرشي المطارفة و السوامع في زراعة الحبوب واعتمادهم السقي بساقية خباب هو حماية مركز الاستيطان بمدينة المسيلة.¹

¹ كمال بيرم، المرجع السابق، ص 342.

المبحث الثالث: مقاطعة وهران "سيدي بلعباس نموذجاً":

بدء تنفيذ قانون سيناتوس كونسلت على منطقة سيدي بلعباس بعد مدة قصيرة من صدوره، عمل في البداية على تهدئة القبائل المحاصرة في مساحات محددة وذلك من خلال اعتبارهم مالكين للأراضي التي كانت لهم بصورة تقليدية، وقد نظمت المادة الثانية في الوثيقة على حقوق الدولة كما يلي:

- أن العقود وجميع قرارات التقسيم وكل عمليات مصادرة الأراضي السابقة التي أبرمت بين الدول والأهالي حول ملكية الأرض تبقى سارية المفعول، كذلك تبقى حقوق الدولة مصونة فيما يتعلق بأحكام البايلك والأملاك العمومية التي تم تحديدها في المادة الثانية من قانون 16 جوان 1851 وكذلك الأملاك التابعة مثل الأخشاب والغابات وفقاً للمادة الرابعة من نفس القانون.¹

- وبموجب قانون سيناتوس كونسلتر تم سلب المزيد من الأراضي للجزائريين في منطقة سيدي بلعباس وغيرها ن ونتيجة لهذا القانون ظهرت هيكلية جديدة للمجتمع الجزائري والمتمثل في نظام الدواوير الذي على أساسه فككت البنية الاجتماعية للجزائريين، ومن أهم الأراضي التي تعرضت لتفكيك والتفتيت بفعل هذا المرسوم في منطقة سيدي بلعباس هي أراضي أولاد سليمان وأولاد إبراهيم وحميان والحساسنة، وهنا نذكر أن الأراضي القريبة من التجمعات الاستيطانية أو القريبة من الغابات كانت هي الأكثر عرضة للتفكيك والتفتيت وهذا بهدف إضعاف سكان المنطقة (سيدي بلعباس).²

ونجد السيد "قلينوا" وهو أحد الممثلين المستوطنين قد اقترح على المجلس العام بوهران بضرورة الإسراع في أعمال عمليات سيناتوس كونسلت 22 أبريل 1863 فقامت أمانة المجلس بالتوضيح له بأن العملية بدأت في منطقة الحساسنة بسعيدة منذ 43 سنة بهدف ضم أراضي فلاحية جديدة.³

وكما سبق وذكرنا فقبيلة أولاد سلمان نموذج من القبائل التي طبق عليها قانون سيناتوس كونسلت 1863، فهي تقع على بعد 25 كلم شرق مدينة سيدي بلعباس يقطعها من الشمال واد مكرة ويحدها من الجنوب طريق بلعباس معسكر ومن الغرب واد ملغي هذه القبيلة تضم قسمين أولاد سليمان العرب وأولاد سليمان المرابطين. ونجد أن اللجنة المكلفة بتطبيق قانون سيناتوس كونسلت أعطت أهمية كبيرة لهذه القبيلة فهي تضم ساحة تقدر بـ 7,465,950 هيكتار قسمت إلى 44 قسمة يبلغ عدد سكانها 5621 نسمة تضم

¹ حسان أحمد، نصر الدين لعوج، "التشريعات الفرنسية وأثرها على قبائل منطقة سيدي بلعباس (1867-1920)"، مجلة الدراسات، المجلد 12، العدد 01، 2021، ص 38.

² إبراهيم لونيبي، "الاستعمار الاستيطاني في الجزائر خلال القرن 19 في منطقة سيدي بلعباس نموذجاً"، مجلة العصور، العدد 06، 07 جوان 2005، ص 69.

³ عبد الحكيم رواجنة، المرجع السابق، ص 120.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيناتوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

20 منزل 1057 خيمة و742 خيل... إلخ، ولهذا قررت اللجنة تقسيم القبيلة إلى (9) دواوير بالرغم من أن الحاكم قرر تقسيمها إلى (4) دواوير بهدف نجاح العملية.¹

أما عن تطبيق قانون وارني 26 جويلية 1873 في منطقة سيدي بلعباس فقد كان بداية تطبيقه في جوان في 1874 وهذا بعد حوالي خمسة أشهر من بداية تنفيذه، وتم تكليف أربع لجان مكونة من محافظ مفتش ومترجم وهذا بهدف تطبيقه على (8) دواوير أهمها دوار العمارنة ودوار المحايد، وتم تطبيق قانون وارني على دوار أولاد غازي (سيدي بلعباس) في 1875، ومن بين نماذج التقرير الذي تم إعداده من قبل المفتش قيروا وهذا بعد طلب من سكان الدوار ليتم في الأخير عقد ملكية القطعة المسماة (نيزا) كما صنع أيضا ملكية قطعة المسماة الفون لسيدان ولد جلول وابن عزوز ولد صالح.²

لقد شكل قانون وارني مضاربة كبيرة في المجال العقاري وهذا من خلال مواده التي تنص على تقسيم الملكية الجماعية على عدد أفراد القبيلة وهو ما يؤدي إلى دخول الملكية الجامعية إلى ملكية فردية يسهل بيعها للمستعمر ونجد أن عملية تقسيم هذه الملكيات كانت تؤدي إلى نزاعات حادة بين الأفراد تصل إلى المحاكم ليفصل فيها قضاة فرنسيين الذين يتمتعون بمطلق الحكم وكان هؤلاء القضاة يرفعون من تكاليف القضايا إلى درجة أن هناك تكاليف تفوق ثمن الأراضي التي تم النزاع فيها وهو ما يؤدي إلى خسارة الجزائريين إلى أراضيهم وأموالهم في (...) المحاكمة، ونتيجة لهذا القانون ارتفع عدد المعمرين في سيدي بلعباس فبعد أن كان عددهم 516 نسمة في سنة 1851م ارتفع إلى 1234 نسمة سنة 1859 ثم إلى 1728 نسمة سنة 1852 ليرتفع عددهم بعد 10 سنوات إلى 5101 نسمة، وبعد تنفيذ قانون سيناتوس التي ارتفع على العدد إلى 8588 نسمة سنة 1867 وهذا بزيادة قدرت بـ: 2487 نسمة في مدة أقل من عامين ليرتفع العدد بعد مرور تسعة سنوات من تنفيذ قانون سيناتوس كونسلت إلى 121417 نسمة وارتفع ما بين 1872 و1877 حوالي 5985 نسمة أي العدد وصل إلى 1802 نسمة وهو ما يدل على الانعكاسات السلبية لتطبيق قانون وارني على سيدي بلعباس.³

ونظرا للارتفاع الكبير للمعمرين فإن المراكز الاستيطانية هي الأخرى ارتفعت في الفترة ما بين 1850م-1880م تم بناء عدة مراكز استيطانية على أراضي تابعة لقبائل بني عامر من بينها مركز سيدي

¹ حسن أحمد، نصر الدين لعوج، المرجع السابق، ص 39.

² المرجع نفسه، ص 41-42.

³ إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 69-70.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

حمدوش وسيدي خالد 1863 وبمحنة 1870 وسفيق 1874، وتيرة التي توسع ما بين 1874 و1880 وتقليص وعين الحجر الذي تم توسيعه منذ 1875.¹

كانت منطقته سيدي بلعباس تتشكل من قبائل متماسكة ومتحدة يرتكس اقتصادها على النظام القبلي وعلى الملكية الجماعية للأراضي التي تشغل في النشاط الزراعي والرعي وعلى هذا الأساس قامت الإدارة الاستعمارية بوضع خطا استيطانية استطاعت من خلالها مصادرة وسلب الأراضي من الفلاحين وتجريدهم منها والقضاء على نشاط الرعي يتوسع بعد ذلك الاستيطان الأوروبي بهذه المنطقة وتحويل الاقتصاد الاستهلاكي إلى اقتصاد تجاري يخدم المعمرين، ولم تتوقف الإدارة الاستعمارية بالاستيلاء على الأراضي الزراعية فقط بل عملت أيضا على القضاء على وحدة القبائل.²

لقد قامت السلطات الاستعمارية بتوطين الأوروبيين من إسبانيا وألمانيا وإيطاليا ومالطا بمنطقة سيدي بلعباس ومنحتهم كل التسهيلات المتعلقة بالأرض التي تم مصادرتها من قبائل المنطقة، وفي 26 أبريل 1851 أصدرت السلطات القانونية نص على تملك الأراضي للأوروبيين.³

الواقع أنه مصادرة الأملاك كانت تخدم هدفين:

1. قمع انتفاضات الجزائريين ضد التواجد الفرنسي الاستعماري.
2. الحصول على الأراضي وبالخصوص أراضي العرش التي كانت بشكل عائق أمام التوسع الاستيطاني، إن ظاهرة التركيز ملكية الأرض في يد أقلية من المعمرين الكبار الذين كانت الفلاحة بالنسبة لهم مشروعا قد بدأ مع بداية الاحتلال لكنها اشتدت في عهد الجمهورية الثالثة التي عملت على تشجيع الاستيطان المدني وسياسة الإسكان الصغيرة ومساعدة المعمرين على بناء مراكز بتقديم الأراضي لهم مجانا، لقد سهلت الإدارة الاستعمارية بواسطة قانون 1873 العقاري إباحة جميع أراضي العرش والدولة لفائدة الاستيطان الذي فضل الاعتماد على المزارع الكبرى الملائمة لزراعة الحبوب والكروم، إننا أمام رأسمالية الفلاحة الجزائرية.⁴

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 168.

² عبد الحكيم رواجنة، المرجع السابق، ص 117.

³ عدة بن داهة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1870)، المرجع السابق، ص 182.

⁴ حنيفة هلاي، "منطقة سيدي بلعباس ومكانتها في سياسة فرنسا الاستعمارية (في 1842-1954)، العدد 07، ص 179.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

يتكون المعمرون الأوائل من العسكريين القداماء الذين تمركزوا في المنطقة فالقلة منهم كانت تملك خبرة زراعية وفلاحية في مناطق البحر المتوسط أمام العدد الكبير فهو قادم من باريس والألزاس واللورين، أو الألب وبعض العائلات جاءت من ألمانيا، كانت تكيف مع شغل الزراعة صعبا جدا نتيجة الظروف المناخية القاسية ولكن بعد العائلات استطعت استقرار بسبب منحهم أراضي زراعية مجانا بعدما انتزعت من أصحابها، أما عائلات أخرى فقد بحثوا عن أراضي أكثر خصوبة عبر منطقة سيدي بلعباس أما الباقي فقد رجعوا إلى بلدانهم الأصلية، وقام المعمرون بمحاولة استصلاح الأراضي الزراعية التي في بداية الأمر الزراعة تلبى الحاجيات سواء بسبب المناخ أو أجورهم المنخفضة لكن تمكن من القضاء على الصعوبات الأولى عن طريق جمعيات المستوطنين الملاك الملونة ببعض الأموال، واسترجعت الزراعة قوتها في شكلها القروي وأصبح المعمر يسكن مزرعته ويستغلها مع أبنائه إلى أن الرفاهية التي جلبت عن طريق الكروم ساعدت في تشكيل نوع آخر من المعمرين فقد وضعت الدهنية الجديدة مكانا للفكر المؤسساتي فإلى جانب المعمر الساكن بمزرعته نجد المزارع المقيم بالمدينة مهتم ليس فقط بالإنتاج بل أيضا بحالة السوق وأسعاره مثل الصناعي وهذا حتى يتكيف مع متطلبات الاقتصاد.¹

إن نقص اليد العاملة المتخصصة في منطقة سيدي بلعباس جعل المعمرين في حاجة ماسة إلى العمال الموسومين الذين استقدموا من إسبانيا، المغرب الأقصى، والجنوب الجزائري للعمل في المزارع المنتجة للكروم والأشجار المثمرة، إلا أن ذلك لم يلبي الحاجيات المحلية من اليد العاملة المؤهلة ما أدى بالسلطات الاستعمارية إلى التفكير في إنشاء ما يسمى بالتعليم الزراعي وقد قام المعمرون منذ إقامتهم على ضفاف واد مكرة بزرع ونشر الحبوب وشرعوا أيضا في البحث عن منتجات أخرى أكثر عطاء كالتبغ، القطن، التوت، إلا أنها خيبت آماله مما جعلهم يعودون بقوة إلى القمح، الزيتون، الكروم وهي المنتجات الزراعية لدول البحر المتوسط، وبحث معمر منطقة سيدي بلعباس خلال عدة سنوات في نظام زراعي يمكن من خلاله الحصول على ثراء فتوصلوا إلى الاعتماد على منتجين من الحبوب والكروم خاصة أن هذا الأخير يستطيع مواجهة تقلبات الطقس وينقص من المخاطر الملازمة لزراعة الحبوب تحت تأثير المناخ، وتتأقلم القرون مع مناخ البحر المتوسط حيث ضمن الزراعات الرئيسية في الجزائر بعد تشجيع زراعتها من طرف المزارعين القادمين من فرنسا.²

¹ مصطفى حجازي، "الاستيطان الأوروبي وزراعة الكروم بمنطقة سيدي بلعباس بين 1870-1954"، مجلة المواقف

للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد 10، ديسمبر 2015، جامعة معسكر، ص 96.

² المرجع نفسه، ص 97.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

كما نجد أيضا أن إنجاز سكك حديدية في الجزائر كانت من بين الاهتمامات الرئيسية للإدارة الاستعمارية وذلك بغرض التحكم في المستعمرة الجديدة واستغلال خيراتها مع ضمان السيطرة العسكرية والمدنية، وتعود أهمية إنجاز خطوط السكك الحديدية في سهول التحرك ونقل الجيوش في مناطق الاضطرابات وتوغلها في المناطق الداخلية، ولقد مرت مشاريع إنجاز خطوط السكة الحديدية الفرنسية بالجزائر بثلاث مراحل أساسية وهذا ما خلص إليها المؤرخ الجزائري "بلقاسمي بوعلام" في دراسته القيمة حول فرنسا والسكك الحديدية بالجزائر 1850-1900، مرحلة التجربة (1857-1872) وهي الفترة التي كان فيها إنجاز المشاريع في السكك الحديدية تحت وصاية الشركة الجزائرية للسكك الحديدية بمساعدة الجيش الاستعماري¹، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة التطور (1873-1879) سمح مرسوم 7 ماي 1874 للمجالس البلدية بإنجاز خطوط للسكك الحديدية على المستوى المحلي وتكلفت شركة مجموعة الغرب الجزائري في ماي 1874 بإنجاز خط حديد بين تليلات وسيدي بلعباس، والمرحلة الثالثة مرحلة مشروع "قارسيني" (1892-1979) وتمثل هذا المشروع في ما يلي:

أ. ترتيب خطوط السكك الحديدية الثانوية إلى درجة خطوط ذات المصالح العامة ونسجل في هذا الإطار خط تليلات-سيدي بلعباس.

ب. إنجاز خطوط جديده تربط الشرق الجزائري بالغرب الجزائري على طول 254 كيلو متر.

ت. إنجاز خطوط تربط المراكز التالية بالساحل كبداية بني منصور، الشلف تنس، غليزان ومستغانم.

ث. إنجاز خط حديدي يربط وهران بالحدود المغربية طوله 203 كلم مرورا بعين تموشنت تلمسان.

ج. إنجاز خط حديدي يربط الجنوب بالأقاليم الثلاثة، الشرق بخط طوله 417 كلم، الوسط بخط طوله

244 كيلو متر والغرب بخط طوله 194 كلم وهو الذي يمر على منطقة سيدي بلعباس انطلاقا من

غليزان فقد كانت مشاريع إنجاز خطوط السكك الحديدية بمثابة الدعم اللوجستي لصالح المحتل الذي

تواجه الثورات بسرعة تنقلاته وفي هذا الصدد تمكنت الإدارة الاستعمارية من إنجاز خط حديدي يربط

مركز سيدي بلعباس بمنطقة رأس الماء المنفذ الرئيسي نحو الصحراء وهذا ما بين سنوات 1881

و1885 وساهم هذا الخط في حماية الحدود الجزائرية من الجهة الغربية بمراقبة تسلل الثوار نحو

أراضي المغرب الأقصى².

¹ حنيفي هلايلي، المرجع السابق، ص 182.

² حنيفي هلايلي، المرجع نفسه، ص 183-184.

الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيتانوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)

يمكن تلخيص أهمية سيدي بلعباس بالنسبة للمستعمر في الرسالة التي أرسلها الجنرال "لامورسير" سنة 1847 للسلطات الاستعمارية يطلب فيها بتحويل مركز سيدي بالعباس إلى مدينة حقيقية مبرزا أهميتها البالغة في تثبيت وإنجاح الوجود الفرنسي في المنطقة حيث قال "...لابد من تأسيس مدينة هنا -سهل مكر- بهذا المكان لأن هذه الناحية أصبحت الموقع المفضل والضروري لنا نحكم به كل بلاد القبائل الشاسعة فهذا المركز السكاني سيكون بمثابة الدعم اللوجستيكي للتجمعات العسكرية العاملة، أما الاحتياط منها سيكون لتدعيم تواجدنا بمقاطعة وهران"، وجاء في الرسالة أيضا "... فمنطقة سيدي بلعباس قريبة من البحر سهلة الاتصال مع معسكر من الناحية الشرقية وتلمسان من الناحية الغربية حيث تصبح المواصلات مع وهران أكثر أمنا، قريبة من الصحراء تجعلنا نتحكم في الاضطرابات أنها إستراتيجية للمعمرين... لذا نطلب تأسيس مراكز استدامية بالقرب من سهل مكرم مع إمكانية تجفيف المستنقعات الموجودة به، وبإمكان المنطقة بعد ذلك أن تستقطب عددا هاما من الفلاحين نظرا لخصوبة أراضيها، وبالتالي فهي منطقة إستراتيجية تتوسط مناطق كثيرة لها أهمية اقتصادية وعسكرية والتواجد فيها يسمح بمواجهة أي مقاومة محتملة كما يسمح بقطع الصلة بين بعض المناطق الجزائرية التي كانت تشكل وحدتها قوة الضغط على المستعمر وفي نفس الوقت بوابة نحو التوسع في كامل القطاع الوهراني والتوغل نحو الصحراء.¹

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 158.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

المبحث الأول: الانعكاسات الاجتماعية:

أولا: انتشار الفقر والبطالة.

ثانيا: تفكك القبيلة.

ثالثا: الهجرة.

المبحث الثاني: الانعكاسات الاقتصادية:

أولا: فرنسة الأراضي الجزائرية.

ثانيا: التغيير في النظام الاقتصادي.

ثالثا: دخول الجزائر الاقتصاد النقدي.

المبحث الأول: الانعكاسات الاجتماعية:

أولاً: انتشار الفقر والبطالة:

استطاعت الإدارة الاستعمارية أن تنجح في التشريعات المختلفة والإجراءات التي أصدرتها وأجبرت الجزائريين على تبنيها، حيث أثرت عليهم سلبيا من خلال مصادرة أراضيهم وطردهم إلى أراضي أقل غنى، إضافة إلى فرض ضرائب عليهم ومنعهم من الرعي في الغابات من جهة أخرى، ويتمثل هدف الإدارة الاستعمارية من وراء هذه التشريعات تكوين طبقة فقيرة من الجزائريين تساهم بجهدا وعضلاتها في تطوير الاقتصاد الرأسمالي والعمل عند المستوطنين بثمن زهيد.¹

ونجد الإدارة الاستعمارية أخذت سبب فقر الجزائريين إلى افتقار الأراضي الفلاحية إلى المواد العضوية وقلة المردود الهكتاري وارتفاع عدد الفلاحين واستخدامهم لوسائل تقليدية، وغيرها من الأسباب التي وضعتها فرنسا لكن في الحقيقة فإن أسباب فقر الجزائريين تعود إلى استمرار الكولون في مصادرة الأراضي الفلاحية الخصبة وتقلص الأراضي الزراعية والرعية وانخفاض إنتاج الحبوب بـ 20% أمام تضاعف عدد السكان في الطرف الجزائري.²

لقد أدت مصادرة الركيزة الأساسية للحياة في تلك الفترة وهي الأرض إلى تدني المستوى المعيشي للشعب الجزائري حتى وصل الأمر إلى وقوع مجاعة دامت حوالي سنة³، والتي كان لها أثر على الناس وما يأكلونه حيث نجدهم قد أكلوا الأعشاب والأوراق والأشجار وغيرها ومن لم يعتمد في غذائه على ما سبق ذكره مات من شدة الجوع، وهو ما لا يختلف أيضا في طبقة الأغنياء التي كانت هي الأخرى من المجاعة السوداء فلقد خلت ديارهم من المخزون....⁴

ونجد الكاتب الفرنسي "كالا فيجري" يصف الحالة التي وصل إليها الجزائريون خلال سنة 1867م بقوله "منذ عدة أشهر والعرب لا يجدون ما يقتاتونه إلا الأعشاب في الحقول أو أوراق الأشجار التي يرعون فيها مثل الحيوانات والآن من شدة الخريف ضعفت أجسادهم فماتوا جوعا، فهم عراة يرتدون لباسا رثا

¹ محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين 1881-1914، المرجع السابق، ص 322.

² عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، المرجع السابق، ص 9-10.

³ مصطفى الأشرف، الجزائر الأمة والمجتمع، تر: حنفي بن عيسى، دار القصة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 9.

⁴ صالح العنثري، مجاعات قسنطينة، تج وتق رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر وتوزيع، الجزائر، 1974، ص 56.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

يتسكعون خالين على الطرق وحول المدن التي أخرج منها خوفا من الفوضى التي قد يتسببون فيها، فهم ينتظرون جمع النفايات والفواضل للصراع حولها، فلا يرجعهم شيء ويحفرون الأرض للقوت من الحيوانات الجيفة...¹.

حيث أدت عملية تجريد الفلاحين من أملاكهم وطردهم إلى المناطق الفقيرة إلى انتشار البطالة ونتيجة لهذه العملية بلغ عدد البطالين في الجزائر و 2,900,000 من مجموع 3,200,00 شخص.² ونتيجة لهذه الظروف القاسية وتدهور وضع الشعب الجزائري تحول الفلاحون الجزائريون إلى عمال أجراء لساعات طويلة وبأجر زهيد.³

وفي هذا وصف "جان بول سارتر" حال العمال بقوله "إنهم مطرودون من أراضيهم، مكسسون في أراضي غير صالحة يجبرون على أن يعملوا بأجور زهيدة تثير الاشمئزاز والسخرية، وقد فعل ذلك ليشبط عزائمهم فلا يثوروا خوفا من التشرد وهكذا يصبح المستعمر سيدا متربعا على عرشه، يعز من يشاء ويذل من يشاء، يعز القلة ويذل الكثرة، فليس هناك من يحمي العامل من العجز والمرض والشيخوخة، فلا تأمينات اجتماعية أو صحية ولا مستودعات للطعام... إلخ".⁴

لقد استغلت الإدارة الاستعمارية الأوضاع القاسية التي يعيشها الجزائريون الذين كان همهم الوحيد البحث عن لقمة عيش فتحولوا إلى عبيد داخل أراضيهم يعملون لمدة 10 ساعات مقابل أجر زهيد لا يكفيهم لتوفير متطلبات الحياة.⁵

إن الأوضاع القاسية التي عاشها الجزائريون آنذاك دفعت بهم إلى درجة الانتحار والقتل والجرائم، حيث أن بعض الجزائريين قتلوا أنفسهم نتيجة عجزهم عن تحمل شدة الجوع، وبعضهم كان يأكل لحم البشر حيث يحكي أن امرأة من ولاية تبسة أكلت جزءا من جسد ابنها وشاب وشابة من بني أوجانة أكلوا من لحم والدتهما وأختهما في عدة أيام من شهر جوان وبعضهم كان يقوم بفعل السرقة للدخول إلى السجن بهدف إيجاد لقمة تسد جوعه، وهذا ما أكده رئيس بلدية وهران (قوبر) حيث قال " توجد قبائل بأكملها من البائسين

¹ أندري برنيان وآخرون، الجزائريين الماضي والحاضر، تر: اسطنبول رابح ومنصف عاشور، ديوان المطبوعات الجامعية، 1984، ص 341.

² أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية، مصر، 2001، ص 131-132.

³ شارل روبير أجيرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا في 1871-1919، المرجع السابق، ص 386-387.

⁴ جان بول سارتر، عارنا في الجزائر، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، ص 16.

⁵ جيلالي صاري، تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962، تر: قندوز عباد فوزية، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2010، ص 168.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

لم يعد لهم شيء فهم يسدون الرامق بثمار التين الهندي ما دامت متوفرة، وبعد ذلك لا تبقى لهم وسيلة غير السرقة.¹

عرفت الجزائر بين سنتي 1866م و1870 ظهور مجاعات وقحوط أثرت سلبيا على السكان، إذ عرفت انتشار الكثير من الأوبئة كالكوليرا والتيفيس... رغم وجود مرافق صحية، وهو ما دفع بالسكان إلى بيع عقاراتهم من أجل دفع الضرائب المفروضة عليهم.²

وخلال هذه الفترة نجد الجراد قد اجتاح مناطق واسعة وهامة في الشرق الجزائري، ومس الأخضر واليابس الأمر الذي دفع بالفلاحين إلى مغادرة أراضيهم التي أصبحت لا تفيدهم في شيء واعتبرها أنها سببا في دفعهم للهلاك والجوع، حيث نجد بعضهم قد تاها داخل البلاد ومنهم من فضل الهجرة والغربة ومن هنا كان العامل الاقتصادي سببا في الهجرة، ومن انعكاسات سياسة الإدارة الاستعمارية أن أصبح الجزائريون يعانون الفقر والجوع والمرض بعدما فقدوا نصف ماشيتهم، أي حوالي 13 مليون رأس غنم عام 1867 و8 ملايين رأسا عام 1870 في حين الماشية الأوروبية لم تتأثر حيث نجد الأوروبيون أقل الذين تعرضوا لنتائج القحط وهذا نتيجة امتلاكهم بأجود الأراضي وأكثرها ماء على عكس الفلاحين الجزائريين الذي صدرت أراضيهم، وبعد تاريخ 1871 كانت سنوات الفقر والمجاعات والتشرد والتسلط الاستعماري وهنا كان الحل أمام الجزائريين، أما الهروب والهجرة والاعتصام بقلع الجبال، وأما الحل الثالث هو خدمة الكولون وهكذا بقيت الأزمات تضرب الأهالي بالإضافة إلى الممارسات التعسفية من طرف الإدارة الاستعمارية مثل مصادرة الأراضي وفرض الغرامات والضرائب الباهظة.³

إن ارتفاع ظاهرة الفقر وضغط الضرائب والغرامات جعل الأهالي يلجؤون إلى البنوك والمرابين فحصلوا مضطرين إلى ذلك على قروض بفوائد مرتفعة جدا تتراوح ما بين 40% إلى 150% من قيمة أصل الدين إلى 150% خلال ستة أشهر خاصة خلال فترات الجفاف التي مست البلاد آنذاك، والأمر الذي دفع الفلاح إلى اللجوء لهذا الحل هو رغبته في تشغيل سلسلة الإنتاج وتسوية أوضاعه المضاربة تجاه الإدارة الاستعمارية، إضافة إلى تسديد مختلف الغرامات الفردية والجمعية التي كانوا يتعرضون لها من حين لآخر وعبر أن يكون القرض نقدا عينيا، حيث يستلف الفلاح الحبوب فتحسب له بسعر مرتفع جدا مقارنة بسعرها الحقيقي المعمول به في السوق عند تسديده لأصل الدين والفوائد المترتبة عنه يقوم الدائن بتحفيظ سعر

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 202.

² صالح العنترى، مجاعات قسنطينة، المرجع السابق، ص 15.

³ حورية طعبة، المرجع السابق، ص 168-169.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

الحبوب وهو ما يؤدي إلى عجز المدين ليجد في الأخير أمام المحكمة المدنية التي كثيرا ما تلزمه¹ بدفع أصل الدين والفوائد المترتبة عنه وتكاليف المحاكمة، وعند عجزه عن ذلك تقوم المحكمة بمصادرة أراضيهم وبيعها بالمزاد العلني لفائدة الدائن، وهكذا تحول الملاك إلى خماسين أو عمال يوميين في أراضيهم التي نزعت منهم فانحدر مستوى معيشتهم إلى ما دون مستوى خط الفقر.

وبعد فشل ثورة المقران والشيخ الحداد سنة 1871 قامت الإدارة الاستعمارية بمعاينة القبائل الثائرة إلى جانب مصادرة أراضيها بغرامات حربية مدمرة بلغت قيمتها 64,733,075 فرنك أي ما يمثل حوالي 70% من رأس المال الذي تملكه القبائل التي تستوطن المناطق التي كانت مسرحا للثورة والمقدرة حوالي إثنين وتسعين مليون (92,000,000) فرنك، بحيث وجب على كل فرد دفع 81 فرنك وهو ما دفع الفلاحين إلى بيع أراضيهم بأثمان منخفضة لتسديد غرامات الحرب، ولقد نقلت المجلة الإفريقية معاناة الفلاحين المسلمين الذين تعرضوا لهذه العقوبات الجماعية حيث ذكرت أنهم كانوا يرددون ما يلي "لقد نزعوا منا اللحم والعظام وهم يكسرون الآن عظامنا من أجل أن يأكلوا المخ، أنظروا خلال هذه السنة لا نقوم إلا بالدفع، ومع ذلك فإن رؤوسنا من بني جدتنا يلحون علينا أن ادفعوا، ادفعوا..."².

لقد مست المجاعة أغلب مناطق الوطن خاصة مدينة قسنطينة والهضاب العليا، وهذا ما يوضحه الجدول الآتي نسبة الوفيات خلال 1867م بقسنطينة:³

الفترة	عدد الوفيات
من 25 إلى 30 سبتمبر	1985 نسمة
من 1 إلى 8 أكتوبر	1167 نسمة
من 9 إلى 15 أكتوبر	867 نسمة
من 16 إلى 22 أكتوبر	544 نسمة
من 23 إلى 29 أكتوبر	453 نسمة
من 30 أكتوبر - 5 نوفمبر	518 نسمة
من 6 إلى 12 نوفمبر	183 نسمة

¹ رمضان بورغدة، المرجع السابق، ص 367.

² المرجع نفسه، ص 363.

³ صالح فركوس، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1925، ديوان الحقوق والأدب والعلوم الاجتماعية، ص 143.

من 21- 26 نوفمبر	69 نسمة
من 27 نوفمبر إلى 3 ديسمبر	98 نسمة
من 4 إلى 10 ديسمبر	39 نسمة

نسبه الوفيات خلال 1867 بقسنطينة¹

والملاحظ أنه بالرغم من الأحداث التي أصابت المجتمع الجزائري فإن الإدارة الاستعمارية لم تحرك ساكنا بالرغم أنها ادعت أن الجزائريين هم رعاية فرنسيين إلا أن الواقع بين العكس، وهذا يتضح من خلال إصابة الجزائريين بالأوبئة والأمراض مثل الوباء الكوليرا الذي انتشر بكثرة لكنها لم تقم بواجبها اتجاه القضاء على الوباء وتوفير الوقاية.²

ثانيا: تفكيك القبيلة:

كانت القبيلة تمثل الإطار الجماعي السياسي للشعب الجزائري، حيث أنها وجد توازنها ضمن منظومة يجمعها عامل ديني وأراضي زراعية مشتركة وليس الروابط العائلية البيولوجية أي الانتماء إلى نفس الجلد، وهذا لا يعني أن الملكية الخاصة لم تكن موجودة إنما الاستعمار الفرنسي هو الذي نفى وجودها.³ عملت الإدارة الاستعمارية بسياستها العقارية بإحداث تغيرات جذرية على الملكية العقارية في الجزائر وذلك من خلال تحطيم البنية الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، خاصة بعد أن قاموا بتحطيم القبيلة التي كانت تشكل وحدة التنظيم الاجتماعي الأساسية داخل المجتمع الجزائري⁴، كما نجده قد عمل على بناء قاعدة مادية قوية لمجتمع كولونيالي.⁵

ويظهر ذلك من خلال إصدار قانون سيناتوس كونسلت 1863 وما تضمنه من مواد حيث عمل على زعزعة البناء الاجتماعي وذلك بانتزاع الملكية العقارية وتقسيم أراضي الري الجماعية،⁶ وهذا ما أكدته

¹ صالح فركوس، المرجع نفسه، ص 143.

² خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص 103.

³ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، ج2، المرجع السابق، ص 22-23.

⁴ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 288-289.

⁵ مصطفى مرضي، المجتمع الريفي من الاستقلالية إلى التبعية، معالم ودلالات إنسانيات، العدد 07، الجزائر، 1999، ص 08.

⁶ فؤاد عزوز، التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر خلال فترة الحكم المديني (1870-1900)، مدارات تاريخية، جامعة محمد الأمين دباغين، سطيف، عدد خاص، أفريل 2019، ص ص 148-149.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

عدي الهواري "أنه تم تزعزع البناء الاجتماعي بفعل انتزاع الملكيات العقارية وتقسيم أراض الرعي الجماعية والإقامة الحضارية في السهول العليا الداخلية".¹

لقد شكل هذا القانون (سيناتوس كونسلت) أرضية صلبة لبقية القوانين التي جاءت بعدها وعملت على تغيير جذري على بنية القبائل التي تم تفكيكها وتحويلها إلى وحدات إدارية صغيرة تسمى الدواوير.² وبموجب قانون سيناتوس كونسلت أنشئت 656 دوار في المقاطعات الجزائرية الثلاثة وذلك على حساب تفكيك القبائل، ومن أمثلة تفكيك القبائل تفكيك قبيلة عكرمة الغرابة إلى 16 فصيلة بعدما كانت مجتمعة في ثلاثة أقسام كبرى (القوليز - القراربة - قربوسة) وقبيلة الفارقة (دائرة معسكر إقليم وهران) التي قسمت أراضيها بمقتضى المرسوم الإمبراطوري الصادر في 16 جوان 1866 إلى دواوين يجمع كل منهما ثلاثة فصائل.³

لقد وجد الاستعمار الفرنسي في قرار سيناتوسكونس 1863 الذي أباح للجزائريين بيع ممتلكاتهم الأسلوب المنهجي لتفكيك العائلة الجزائرية المسلمة المحافظة وأفقدتها شخصيتها وضرب عاداتها وتقاليدها المستمدة من روح الدين الإسلامي ومن التراث الحضاري الجزائري العميق، ومن أمثلة رفض قانون سيناتوس التي يكفيننا أن نستشهد بالحركة الاحتجاجية التي قامت بها قبيلة أولاد رشاش من خنشلة إحدى قبائل الإقليم القسنطيني حيث نادى مشايخها وأعيانها معربين عن أنفسهم واستيائهم الشديد لهذا القانون الذي توقع مسبقا المخاطر الناجمة عنه.⁴

لقد نجح قانون سيناتوس كونسلت في تفكيك النظام القبلي الجزائري الذي جعل الفرد في عزلة عن إطاره الاجتماعي القبلي وهو أحد أهداف القانون الأساسية وهو ما يتضح من مقوله "ياكونو" (Yacono) حيث قال أن قانون 1863 هدف نسعى دائما لتحقيقه، لأننا نعتبره ضروريا للسيطرة الفرنسية وكذلك لمصلحة الأهالي وهو تفكيك العشيرة الذي ينتهي بتحرير الأشخاص واندماجهم في المجتمع الفرنسي، وبما

¹ الهواري عدي، المرجع السابق، ص 70.

² فؤاد عزوز، المرجع السابق، ص 148-149.

³ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، ج2، المرجع السابق، ص 25.

⁴ المرجع نفسه، ص 26-27.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

أنها فقدت في نفس الوقت مصالحها الحيوية وإدارتها الداخلية، فالعشيرة تختفي وتنتزع من نظامها التقليدي، فيجد الفرد نفسه ملقى في دوامة أقامها الاستعمار.¹

لقد أدى تفتيت المجتمع الجزائري إلى ظهور ثلاثة أقسام، قسم أعلن صراحة عن موالاته لها، وقسم أعلن عن مقاومته لها، وقسم وقليل جدا ركن إلى الحياد، ولقد ساهم القسم الأول وبطريقة غير مباشرة في ترسيخ الوجود الفرنسي بالتراب الجزائري طيلة خدمته ووفائه للفرنسيين ولكن للأسف الشديد بعد أن تمكنت الإدارة الفرنسية من فرض وجودها تخلت عن هذه الفئة.²

إن تأسيس الإدارة الاستعمارية للملكية الغربية قد شكل مشكلا داخل المجتمع الجزائري، حيث وجد الفرد نفسه وحيدا في مواجهة صعوبات اقتصادية واجتماعية ليست باستطاعته مواجهتها لوحده.³ إضافة إلى إثارة النزاع والشقاق بين الأسر الكبيرة مثل النزاع الذي كان قائما بين عائلة بوعكاز بن قانة في منطقة بسكرة والأوراس، وما حدث في جنوب وهران عند أولاد سيدي الشيخ، وللأسف الشديد فإن هذا الصراع ساهم بشكل مباشر في تمزيق روابط هذه الأسر.⁴

ومن هنا وجد المعمرون أنفسهم يمتلكون أخصب وأجود الأراضي الزراعية التي تحول ملاكها الحقيقيون تحت تصرف الكولون، وهكذا تكون القوانين التي أصدرتها السلطات الاستعمارية قد ساهمت في تحطيم وانهيار القبائل، فقد كانت بمثابة الضربة القاسمة التي كسرت شوكتها وتحالفها، كما أنها عملت على تعطيل أو توقيف الحركات العصيانية للقبائل وتمرداتها ضد الإدارة الاستعمارية، وبهذا تكون الإدارة الاستعمارية قد حققت بتفكيكها للقبيلة بعدا سياسيا عن طريق سدها للطريق في وجه الطبقة القديمة المسيطرة أي تحول سلطة الجماعة في النظر إلى المنازعات وتسويتها إلى سلطات الاحتلال وبعدا اجتماعيا بعد نزاع الأراضي التي كانت تجمع أفراد القبيلة.⁵

¹ عثمان زغب، السياسة الفرنسية في الجزائر 1830-1914 (دراسة في أساليب السياسة الإدارية)، رسالة دكتوراه، جامعه باتنة. الجزائر، 2014/2015، ص 218.

² عميرواي أحميدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، د ط، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2009، ص 145.

³ عبد الله العروي، مجمل تاريخ العرب، ج3، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 1999، ص 132.

⁴ عميرواي أحميدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، المرجع السابق، ص 146.

⁵ عدة بن داهمة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، ج2، المرجع السابق، ص 23-24.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

قامت السلطات الاستعمارية في منطقة الشلف بجمع اليتامى الجزائريين خاصة الذين تضرروا من المجاعة والفقر 1867 و1868 وقاموا بإنشاء قرى استيطانية لهم في سهول الشلف، وهذا بهدف عزلهم عن المجتمع العزي الإسلامي على أمل منهم أن يكونوا أجيال تنصهر في الحضارة المسيحية الأوروبية.¹

ثالثا: الهجرة:

شهدت سنة 1888 أولى الهجرات الخارجية والتي كانت نحو الشام وتواصلت إلى غاية 1900، الأمر الذي أثار قلق الإدارة الاستعمارية من هذه الظاهرة في هروب الجزائريين من تشريعاتها الظالمة، حيث نجدها قد حاولت منعهم سواء بالقوة أو بالقانون رغبة في إبقائهم في خدمة المستوطنين كيد عاملة رخيصة ودفع الضرائب... إلخ.

الأمر الذي دفع بلجنة جول فيري في سنة 1891 الاستماع لشكاوي الجزائريين في مدن القطاع الوهراني وكانت أسباب الهجرة التي ذكروها هي:

- سيطرة فرنسا على أموال الحبوس.

- إحلال قضاة الصلح بدلا من القضاة المسلمين.

- فرض رخصة التنقل لقانون الأهالي.

- إرهاب الجزائريين بالضرائب.

- انعدام التمثيل السياسي الحقيقي.²

كما نجد الحاكم العامة تيريمون (Tirimon) قد حمل مسؤولية تلك الحجرات لمبعوث الدولة العثمانية الذي زار الجزائر وطالب استخدام اليد العاملة.³

والحقيقة أن سبب الهجرة خارج التراب الوطني هو فقدان الإنسان لممتلكاته، إما بالمصادرة أو بالسطو أو بسبب الظروف الطبيعية والمجاعات التي حلت به. ولم يكن خيار الهجرة إراديا بل كان هجرة لا إرادية أحيانا تكون جماعية وأحيانا تكون فردية. حيث نجد أن الكثير من الأسر والعائلات الجزائرية هاجرت من الأقاليم الصحراوية نحو الدول المجاورة مثل تونس والمغرب وليبيا وبعض الدول الإفريقية ودول المشرق

¹ ليلي بلقاسم، "التراجع الديمقراطي خلال الفترة الكولونيالية بالجزائر المنطقة الممتدة من سهل مينا (الضفة اليسرى لسهل الشلف) فيما بين (1863-1900)"، مجلة هيودوت للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 6 جوان 2008، ص 99.

² محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين 1881-1914، المرجع السابق، ص 367-368.

³ شارل روبر آجيرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا، ج2، المرجع السابق، ص 752.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

العربي، ومن بين هؤلاء العائلات التي هاجرت خارج الوطن نجد في الجنوب الشرقي الجزائري هجرة فرقة اللحاحة ومرداس وبنو صالح ونمامشة وسيدي يحيى بو طالب والربابعة والهمامة... نحو تونس، وفي الوسط نجد أسرة بوعكاز وبنو إسحاق والمكي بن عزوز ومن الجنوب العربي الجزائري نجد العديد من الأسر التابعة لقبائل التخوم الصحراوية الجزائرية المغربية والصحراء الغربية والتي من بينها "بنو جيل" و"أولاد جرير" و"أولاد سيدي الشيخ".¹

لم تشمل الهجرة خارج الوطن فقط بل شموله المستوى الداخلي أيضا مثلا العقوبات الجماعية والغرامات جعلت قبائل منطقة "فليتة" و"الظهرة" والونشريس" باتجاه معسكر وهذا في سنة 1846، وفي 1969 هجرة سكان منطقة "مازونة" نحو سهل الشلف، غليزان، ومستغانم.²

ومن هنا كانت الهجرة الجماعية من الأرياف نحو المدن سببها فقدان الأراضي وتراجع الوضع الاقتصادي وهو ما دفع بالهجرة باتجاه المدن بحثا عن العمل.³

وما يمكن ملاحظته أن سبب الهجرة بعد 1850 كان بسبب فقدان المهاجرين لأراضيهم التي سيطر عليها الكولون بمساعدة الإدارة الاستعمارية وهذا ما أكده مارسى بقوله "أن الحياة الاستعمارية الجديدة كانت من الأسباب التي قادت إلى الهجرة الجزائرية"، فقط كان ذلك يعني أنه لم يعد في قدرة الجزائريين أن يتمتعوا بحياتهم القديمة.⁴

من هنا تفرق الفلاحون بعد تجريبيهم من أراضيهم حيث وجدوا أنفسهم أمام أوضاع جد قاسية دفعتهم إلى الهجرة وإلى ترك أراضيهم.⁵

كما شهدت البلاد آنذاك هجرة الأهالي نحو فرنسا وأوروبا (هجرة خارجية) على الرغم من أن هذا النوع من الهجرة لم يعرفه الجزائريون باستثناء المجندين في الجيش الفرنسي كالصبايحية الذين شاركوا في

¹ عمراوي أحميدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، المرجع السابق، ص 149-150.

² ليلي بلقاسم، التراجع الديموغرافي خلال الفترة الكولونيالية بالجزائر المنطقة الممتدة من سهل مينا (الضفة اليسرى لسهل الشلف) فيما بين (1863-1900)، المرجع السابق، ص 99.

³ عبد السلام فيلال، الجزائر الدولة والمجتمع، ط1، دار الوسام العزي، الجزائر، 2013، ص 131.

⁴ خير الدين شترة، الطلبة الجزائريين بجامع الزيتونة (1900-1956)، ج1، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص 234.

⁵ جيلالي صاري، المرجع السابق، ص 174.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

حرب 1870 أو المجندين المتطوعين الآخرين أو بعض الرعاة والعمال الذين رافقوا المستوطنين ورجال الأعمال إلى فرنسا.¹

ونتيجة ارتفاع عدد المهاجرين نحو الخارج أصدرت الإدارة الاستعمارية مجموعة من القرارات التي تعمل على تنظيم صفة المهاجر وطرق الهجرة وضوابطها وكيفية العودة أيضا، ومن بين هذه القرارات القرار الصادر في 20 جانفي 1869 والذي يعمل على تنظيم العلاقة بين السلك الدبلوماسي القنصلي والمهاجرين الجزائريين.²

المبحث الثاني: الانعكاسات الاقتصادية:

كان الاقتصاد الجزائري قبل الاحتلال الفرنسي يركز أساسا على ازدواجية النشاط المتمثلة في ممارسة زراعة الحبوب وحركة الرعي في إطار التنظيم هي القبلي المبني أساسا على الملكية الجماعية للأرض ضمن مساحات أرضيه واسعة، وممارسه الازدواجية في النشاط الزراعي (التكاملي) كانت أكثر من ضرورية لدى سكان الجبال والسهول في المناطق الشمالية على حد سواء، أما السكان الهضاب العليا فكانوا يمارسون النشاط الرعوي بشكل شبه مطلق، حيث نجد الدراسات تشير في بعض الكتابات أن (3/2) من الجزائريين كانوا يمارسون حرفة الرعي كمصدر عيش لحياتهم³، لكن الإدارة الاستعمارية اعتمدت على آليات لتفكيك البنية الاقتصادية المحلية والقضاء على الملكية الجماعية واتخذت أهداف لنزع الأرض في تشريعاتها العقارية والتي كان لها انعكاسات على الوضعية الاقتصادية.⁴

¹ محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين 1881-1914، المرجع السابق، ص 371.

² نور الدين تنيو، هجرة الجزائريين إلى المشرق العربي بين السياسة والدين (1848-1912) سوسيولوجية الهجرة الجزائرية في تاريخ الماضي والحاضر، أعمال الملتقى العلمي الأول، منشورات مخبر الدراسات والأبحاث الاجتماعية التاريخية حول الهجرة والرحلة، قسنطينة، 2009، ص 97.

³ عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، ج2، المرجع السابق، ص 21-22.

⁴ بشير بلال، المرجع السابق، ص 159.

أولا: فرنسا الأراضي الجزائرية:

كان هدف الإدارة الاستعمارية من وراء وضعها للقوانين العقارية فرنسا الأراضي التي سيطر عليها المعمرون وإخضاعها للقانون الفرنسي القائم على الملكية الفردية،¹ وهذا بعدما وجدت النظام العقاري الجزائري قائم على الشريعة الإسلامية والأعراف والتقاليد المحلية وهو ما يشكل عائق في انتقال الأراضي الجزائرية إلى أيدي المعمرين الأوروبيون.²

ومن أهم القوانين التي ساعدت من خلالها الإدارة الاستعمارية إلى فرنسا الأراضي، قانون سيناتوس كونسلت 1863 وما تبعه من قوانين، وقد كان هدفه يركز على إنشاء الملكية العقارية الفردية التي تسمح للفرد في التصرف في أرضه إضافة إلى حصر القبائل الجزائرية في مناطق معينة والتي سميت فيما بعد بالدواوير³، وكان لها تأثير ثنائي، يتمثل الأول في القضاء على الحقوق المكتسبة سابقا بإعادة توزيع الأراضي من جديد بين الدوار والبلدية والدولة، والثاني يتمثل في محاولة إيجاد آلية عرض جميع أراضي الجزائريين المتبقية في السوق الفرنسية للعقار، ولهذا الغرض قامت الإدارة الاستعمارية بعملية مسح شملت معظم القبائل الجزائرية التي قدرت بـ 659 قبيلة حسب دراسة "هبار" بين 1865 و1969، وقد كان الهدف من وراء هذه العملية هو إحصاء الأراضي ومصادرة الأراضي الغير خاضعة للقبائل في بداية الأمر، زعم أن العملية لم تخل من احتياجات الجزائريين بناء على تقرير من مصلحة الرهن العقاري بوهران حيث تم تسجيل 147 طعن من قبل الإدارات ضد التحقيقات الأولية، في حين بلغ عدد طعون الجزائريين 875 طعن في إحدى القبائل بالقطاع الوهراني.⁴

أما القانون العقاري الصادر في 26 جويلية 1873 فجاء ليتم عملية فرنسا الأراضي، وبذلك شرعت فرنسا سنة 1873 بتطبيق قانون الغالب على المغلوب أو ما سماه زعيم المستوطنين "وارني" بقانون المستوطنين بالاستيلاء على الأراضي وإضعاف المجتمع والتوسع وإحكام السيطرة على الجزائريين، وبهذا الشكل اتضحت الأهداف الحقيقية لهذا القانون الذي كان يهدف إلى تشجيع الاستيطان والاستيلاء على

¹ رشيد فارح، المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال وأثر ذلك على البنية الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007، ص 119.

² صالح حيمر، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830-1930، المرجع السابق، ص 256.

³ المرجع نفسه، ص 257.

⁴ محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين 1881-1914، المرجع السابق، ص 229.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

أراضي الجزائريين وهناك أمثلة عديدة من المصادرات التي تمت بعمالة وهران جراء تطبيق هذا القانون فمثلا أشار تقرير في سنة 1877 بأن دائرة سيدي بلعباس تمت فيها 829 عملية بيع للأوروبيين، فأحدث هذا التطبيق انهيار للعنصر العربي الذي باع عدد كبير من أراضيهم تحت تأثير هذا القانون وكانت لجنة "جول فيري" قد تلقت احتجاجات الجزائريين بسبب التطبيق التعسفي لهذا القانون وكان تدخل السيد "دان" متسائلا عن مدى تطبيق قانون 1873 وعمليات التبادل وأخطائها التي لحقت بالأهالي التي فقدت أراضيها بسببها وبالتالي حدوث الفقر.¹

وبموجب قانون 1873 (قانون واري) استطاعت الإدارة الاستعمارية في الفترة ما بين (1887-1893) الاستيلاء على حوالي 957 ألف هكتار بصفة مجانية كانت ملكا للأعراس وسلمت للمهاجرين الأوروبيين أكثر من 120 ألف هكتار من 1891-1900، حيث بلغت مساحة الملكية العقارية للمعمرين بين 11,076,000 هكتار بنسبة 55%.²

وما شد انتباهنا بروز نظام بورجوارني رأس مالي قوي في الجزائر خلال 1897 للتقرب من برجوارنية ناشئة، تهتم بالعقارات تتقلد مناصب هامة في المجتمع الجزائري الأهلي الريفي والحضري. وهو ما ساعد الإدارة على المضي قدما في إحكام قبضتها على العقار الجزائري وفرنسته مع بداية القرن 20 وتدعيم نظام البنوك التي ساهمت في عملية القروض التي ستصبح هي مشكلا أثقل كاهل الفلاح الجزائري.³ لقد أصبح نظام الأراضي والمعاملات والمبادلات تخضع لمبادئ الرأسمالية ونتج عن تحطيم البنيات الاجتماعية التقليدية تحرير مجموعة هائلة من اليد العاملة المستعدة لبيع قوة عملها.⁴

ثانيا: التغيير في النظام الاقتصادي:

كان الاقتصاد الجزائري قبل الاحتلال في إطار القبيلة اقتصاد الاستهلاك الذاتي وكانت بعض المبادلات مع الخارج تتم على قاعدة المقايضة، لم يكن الذهب والفضة اللذان يلعبان دور النقد سوى معادلين للتبادل ليس أكثر، كان استعمالها استثنائيا في المبادلات مع المناطق البعيدة حيث لا تكون المقايضة ممكنة

¹ محمد بليل، المرجع نفسه، ص 230.

² عميرواي أحميدة وآخرون، آثار السياسة الاستعمارية في المجتمع الجزائري، مركز الدراسات والبحوث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954، الجزائر، 2007، ص ص 54-55.

³ محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين 1881-1914، المرجع السابق، ص 303.

⁴ محمد حربي، الثورة الجزائرية سنوات المخاض، تر: نجيب عياد وصالح المسلولي، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1994، ص 84.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

أو مربحة، وفي تلك الفترة لم يكن بحاجة إلى النقد لأن الإنتاج كان موجه للاستهلاك الداخلي لا للاستهلاك الخارجي¹، لكن مع مرور السنوات بدأت ملامح التغير تظهر في النظام الاقتصادي الجزائري فقد تأثر البدو ونصف البدو كثيرا ووجب عليهم الثبات والاستقرار بدل من تنقلهم كما كانوا سابقا وبالنسبة للجزائريين المتواجدين في الحضر فقد زاد عليهم الخناق بعد مواصلة الإدارة الاستعمارية انتزاع أراضيهم².

كانت الثروة الحيوانية معتبرة خلال الفترة العثمانية من كل الأنواع (أغنام وماعز وخيل...) فكان نشاط تربية الحيوانات النشاط الزراعي وكان يعتبر هذا النشاط مصدر عيش بعض المناطق خاصة المناطق السهلية³، لكن فيما بعد استطاعت الإدارة الاستعمارية الفرنسية القضاء على هذه الثروة حيث تراجعت بنسبة 80% بسبب نظام العشابة الذي فرضته الإدارة الفرنسية على مربّي المواشي هذا فضلا عن سنوات القحط والجفاف والأوبئة الدورية التي كانت تعزف بين الحين والآخر، ومع عدم تجديد هذه الثروة تلاشت بشكل تدريجي، وعلى سبيل المثال فبعض التقارير تفيد بأن أولاد داود الذي شملتهم ثورة الأوراس لم يبق لهم سوى النصف من مواشيهم قبل اندلاع الثورة، وعلى أثر اندلاعها سلبت منهم المواشي المتبقية عندهم عن آخرها، هذا فضلا عن عمليات السلب والنهب التي كان يقوم بها القياد وطوابير الجيش الفرنسي، فطابور خنشلة كان قد استولى على 2236 رأسا بين بقر وأشياه وأفراس هي لأولاد داوود بن سليمان، وكان ما نهب عن طريق طابور بسكرة بين القايد "السي محمد بن الحاج بن قانة" والجيش الفرنسي 5500 شاه ومائة بقرة أو عجل و40 بغلا، وهي كذلك لأولاد "داود بن سليمان"⁴.

كما أن الفلاح غير حر في التصرف بمنتجاته، لأن الشركات الاحتكارية كانت تشتري منه بثمان نجس (رخيص) وتبيع نفس الإنتاج بأرباح طائلة ومن هنا كثرت الهجرات من الريف إلى المدينة ومن الجزائر إلى فرنسا من جهة أخرى طلبا للعيش⁵.

¹ الهواري عدي، المرجع السابق، ص 70.

² عماد لبيد، الاستيطان والتوطين الاستعماري الفرنسي في الجزائر والحركة الصهيونية في فلسطين -دراسة مقارنة-، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 03، 2010/2011، ص 48.

³ رضوان شاقو، عمر لمقدم، نظرة حول الأنشطة الاقتصادية في الجزائر العثمانية، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشهيد حمى لخضر، الوادي، العدد 01، جوان 2017، سنة 64.

⁴ عميرايي أمحيدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، المرجع السابق، ص 138-139.

⁵ أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية 1830-1900، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992، ص 40.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

إضافة إلى تحول الأراضي من إنتاج معاشي يرتكز على الحبوب إلى الزراعة التجارية التي لم تراع ضروريات المواطن وركزت على تحقيق الربح السريع، ولهذا تم الاهتمام بإنتاج القرون وخاصة أن الهكتار الواحد يوفر ربحا كبيرا يتراوح بين 100 و150 فرنك، وهو ما يمثل ستة أضعاف ما كان يوفره الهكتار الواحد من الحبوب حيث كان محصور بين 20 و25 فرنك وهو ما جعل المعمرون يتهافتون أكثر للحصول على المزيد من الأراضي بهدف زراعتها كروم بعدما كانت حبوب.¹

وبهذا تكون الكروم قد خلفت القمح كزراعة استعمارية بداية من الثمانينات من القرن 19، فإذا كانت هذه الظاهرة معروفة فإنه ينبغي أن يصاب المرء بالدهشة من أن يكون قد تطلب الأمر نصف قرن من الوجود الفرنسي حتى يتم تطوير زراعة الكروم في بلد متوسطي، وللعلم فإن زراعة الكروم كانت موجودة في الجزائر قبل 1830 لكنها لم تكن موجهة لصناعة الخمر، فبعد الاحتلال وأثناء حكم الإمبراطورية الثانية لم تكن تغطي الزراعة الكروم المخصصة لإنتاج الخمر سوى مساحة متواضعة جدا أقل من 10,000 هكتار في سنة 1864. ونتيجة لتطور زراعة الكروم الأهلية بعد هذه السنة ارتفعت من 3,148 هكتار سنة 1864 إلى 6.904 في 1874.²

إضافة إلى مما ذكرناه نجد أيضا الإدارة الاستعمارية قامت باستنزاف الثروات الباطنية لأن المعمرين أخذوا على عاتقهم مهام التنقيب عن المياه عن طريق حفر الآبار الارتوائية في العديد من المناطق الصحراوية ومن بين هذه المناطق، منطقة "وادريغ" و"الزيبان" التي ارتفعت بهما كميات المياه المستخرجة من 53,000 لترا في الدقيقة الواحدة سن 1856م إلى 200,000 لتر سنة 1890، وارتفعت حوالي 278,000 لتر في سنة 1924، وكل هذه المياه استخرجت من حي جغرافي ضيق جدا لا يكاد يساوي 10% من المساحة التي كانت مخصصة سابقا لها، وهو ما ترتب عنه من استنزاف للمدخرات المائية الباطنية، وعليه فإن كمية المياه قد تراجعت في الآبار الارتوائية إلى 315,000 لترا أي بنسبة 10%.³ إن الشيء الذي زاد من وضعية الفلاح تدهورا وأثر سلبا على البنية الاقتصادية هو انفتاح التجارة الخارجية (التجار الأوروبيون ينقلون القمح نحو الموانئ ليصدر إلى مارسيليا) يشكل عبئا ثقيلا على الفلاح

¹ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 272-273.

² شارل روبير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج1، ط1، تر: عيسى عصفور، منشورات عويدات، بيروت، 1982، ص 168.

³ عميرايي أحميدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، المرجع السابق، ص 136.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

الجزائري لأن أسعار القمح كانت شديدة التقلب، حيث أدى الاحتكاك بالاقتصاد الفرنسي وهو من نوع ليبرالي رأس مالي إلى ارتفاع الأسعار والتي لم يستفيد منها الفلاح أبدا.¹

بالإضافة إلى تجارة القوافل (تجارة داخلية) فقد أثرت عليها هي الأخرى السياسية العقارية من خلال القضاء على تجارة القوافل بإنشاء العديد من الطرق بجانب الخطوط الحديدية، بحيث أصبح يتم نقل البضائع والسلع الصحراوية عن طريق العربات والشاحنات التي كانت تنقل عبرها وهو ما أدى في الأخير إلى ضعف التبادل التجاري بين الشمال والجنوب، كما أن العديد من المنتجات أصبحت غير راجحة نظرا للمنافسة التي واجهتها مع السلع الأوروبية المستوردة، وأمام هذا الاحتكار الفرنسي للسلع والبضائع الصحراوية وخاصة في الجنوب الغربي، لجأ العديد من التجار إلى ممارسة التجارة الخفية -التهريب- الشيء الذي دفع الفرنسيين إلى سن عملية الحجز الاقتصادي للبضائع وبيعها في المزاد العلني، الأمر الذي ضاعف من أرباحها.²

ونتيجة لهذه السياسة الاقتصادية التي اتبعتها الإدارة الاستعمارية نجد أن الجزائريين تحطمو اقتصاديا بعد تراجع الاقتصاد التقليدي الذي كان فيه نوع من التوازن بين العمل والإنتاج والاستهلاك، والذي كان مرتكز في الأساس على الأرض والعمل المشترك وكل هذا قد انتزع منهم.³

ثالثا: دخول الجزائر الاقتصاد النقدي:

حاول المستعمر إدخال النقد على قاعدة أساسية في التعامل بين المواطنين بدل من الاعتماد على الاقتصاد التقليدي الذي كان قائم على مبدأ المقايضة (تبادل سلعة بأخرى) وكانت ضرائبه متوازنة معتدلة ويمكن تسديدها عينا، على هذا انتهى بعد تفكيك الاقتصاد التقليدي وتشجيع الزراعة والصناعة النقدية وزيادة الاحتكاك بالفرنسية. فأصبح النقد عنصر أساسي في التجارة وتسديد الضرائب.⁴

وفي هذا يقول آجيرون "إن العرب دائما ما يقعون ضحايا للغبن، فمن منطلق أنهم كانوا متعودين على أسلوب المتاجرة بالمقايضة فإنهم لم يتعودوا على بيع القمح إلا بالمقادير التي تسمح لهم بالتخلص من الضرائب، وكان البيع يتم فور موسم الحصاد، وخصوصا بعد سنة 1850 عندما كان العرب يسوقون أغلب ما يجنونه من محاصيل على الأقل في أعوامهم الجيدة وبعد أن صاروا عرضة لضغط الوسطاء التجاريين

¹ الهواري عدي، المرجع السابق، ص 70.

² عميرايي أحميدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، المرجع السابق، ص 137.

³ ليلي بلقاسم، تطبيق التشريعات العقارية على قبائل منطقة غليزان (الضفة اليسرى لواد الشلف وسهل مينا) ما بين 1863-1900، المرجع السابق، ص 365.

⁴ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 192.

الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا

وأصبحوا بحاجة إلى المال كانوا يقومون ببيع الصوف والحبوب مسبقا بموجب قروض كانوا يتعاقدون عليها قبل عدة أشهر من حلول موسم زج الصوف أو حصاد الحبوب".¹

ومن أجل البحث عن النقد للأغراض اليومية ولتسديد الضرائب المرهقة والتي عادة كانت تدفع في موسم جني المحصول نقدا وليس عينا، اتجهت القبائل إلى بيع كل احتياجات القمح أو بعضها في آن واحد، فكانت النتيجة زيادة العرض وبالتالي انخفاض الأسعار وانتهاء المخزون الذي لم يعد كافي للموسم التالي، وهذا ما دفع الفلاح فيما بعد إلى شراء القمح بأسعار مرتفعة.²

نتيجة لزيادة الطلب عليها، ونتيجة لحاجته للمال للقيام بذلك وتوفير متطلباته اليومية فإنه اضطر في كثير من الأحيان للاقتراض بفائدة قد تصل إلى 120% والتسديد يتم على أساس الدفع الأسبوعي وفي حالة العجز عن التسديد يجبر عن التنازل عن الأرض أو بيعها بأسعار أقل من قيمتها الحقيقية.³

إن دخول الجزائر في نطاق الاقتصاد النقدي، قد ترتب عنه نتائج وخيمة على حياة الفلاحين الجزائريين منها: زوال عادة المطامير أي إعادة تخزين الحبوب في المطامير، وهي التي لعبت دورا هاما في انقاذ الجزائريين من الهلاك أثناء المواسم الفلاحية الصعبة حيث كانت تشكل احتياطا إستراتيجيا، ويعود سبب زوالها إلى تصدير القمح الجزائري إلى فرنسا على نطاق واسع، وثانيا أن حاجة الجزائريين إلى النقد دفعت بهم إلى بيع منتوجاتهم الحيوانية والنباتية بأسعار زهيدة، بل إن منهم من اضطروا إلى بيع محاصيلهم قبل حصادها وأصوافهم قبل جزها⁴، وهو الأمر الذي حذر منه الأستاذ عدي الهواري بقوله "إن الدخول في الدائرة النقدية لا يعني دخولا في الاقتصاد الرأسمالي المتطور، وإن إضفاء الطابع النقدي يحول اقتصاد الاستهلاك الذاتي إلى اقتصاد الكفاف التقليدي ويجعله تابعا للاقتصاد الرأسمالي المتطور".⁵

¹ شارل روبير آجيرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، تر: أبكلي، الحاج مسعود، ج1، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، ص 64.

² عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 192.

³ عبد الكريم حرمة، المرجع نفسه، ص 192.

⁴ صالح حيمر، المرجع السابق، ص 264.

⁵ الهواري عدي، المرجع السابق، ص 71.

الخاتمة

الخاتمة:

- وفي ختام دراسة هذا الموضوع توصلت إلى مجموعة من النتائج يمكن تلخيصها في الآتي:
- كان النظام العقاري السائد في الجزائر قبل وضع القوانين العقارية الفرنسية يتصف بالملكية الجماعية للعقارات وهو ما حاولت الإدارة الاستعمارية للقضاء عليه وعلى وحدته.
 - اعتبر قانون سيناتوس 1863 أقوى أداة استعمارية أو قانون استعماري حطم وحدة القبائل وأفسح لهم المجال للحصول على المزيد من الأراضي.
 - كل القوانين العقارية بما فيها قانون سيناتوس كونسلت وقانون وارني جاء ضد مصلحة الجزائريين وخادمة لمصالح الإدارة الاستعمارية.
 - اعتمدت الإدارة الاستعمارية على عدة آليات لنقل ونزع الملكية العقارية من الجزائريين إلى الفرنسيين.
 - إن تعدد صيغ نقل الملكية كانت تهدف كلها إلى تحقيق هدف واحد مشترك وهو توفير أكبر عدد من الأراضي بعد مصادراتها من أصحابها ومنحها للمعمرين.
 - ساهمت القوانين التشريعية العقارية خاصة قانون وارني 26 جويلية 1873 على زيادة وارتفاع عدد المعمرين في الجزائر وهذا لرغباتهم الكبيرة في الحصول على الأراضي الخصبة الجزائرية واستغلالها في الزراعات والمحاصيل التجارية بعدما كانت زراعات ومحاصيل معاشية فقط يعتمد عليها الجزائريين في حياتهم.
 - الإدارة الاستعمارية لم تركز على جهة واحدة فقط من جهات الوطن في تطبيق سياستها العقارية بل شملت مختلف الأراضي في المقاطعات الثلاثة (قسنطينة، الجزائر، وهران) وكانت البداية بسيدي بلعباس التي سلبت أراضيها وممتلكاتها وبدأت الإدارة الاستعمارية في إنشاء مستوطنات أوروبية تحولت مع مرور الوقت إلى بلديات تستقبل العديد من المستوطنين من جنسيات مختلفة وهو ما عرفته أيضا منطقة سكيكدة وهي إحدى دوائر مقاطعه قسنطينة وكذلك المسيلة حيث طبقت القوانين العقارية على المناطق التي تتواجد بها كثافة سكانية عالية كقانون سيناتوس كونسلت وقانون وارني بهدف القضاء على وحدة القبائل ومصادرة أراضيها.
 - إن اعتماد الإدارة الفرنسية على مصادرة أراضي الجزائريين أثرت تأثيرا سلبيا على الجزائريين وهذا بعد فقدان القبائل لأراضيها التي كانت تعتبر مصدر قوتها ومن ثم تراجعت نسبة إنتاج الحبوب وتربية المواشي وتحول أصحاب الأراضي إلى خماسة في الأراضي تحت سيطرة الكولون، كما أدت هذه السياسة إلى خلق خلافات ونزاعات بين أفراد القبيلة وحتى داخل الأسرة الواحدة.

- لتكون هنا الإدارة الاستعمارية حققت الهدف الرئيسي لها وهو القضاء على وحدة وقوة القبيلة.
- أدت سياسة مصادرة الأراضي إلى ارتفاع عدد الفقراء وانتشار الأمراض والأوبئة وهذا تزامنا مع ظاهرة الجفاف التي شهدتها البلاد.
- اقتصاديا أيضا ساءت الأوضاع جراء سلب الأراضي الخصبة ومنحها للمعمرين وثقل الضرائب عليهم التي دفعتهم للتخلي عن أراضيهم.
- وختاماً أمل أن يكون موضوع السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر محور لمزيد من الدراسات والبحوث الأكاديمية.

الملاحق

ملحق رقم (01): مضمون قانون سيناتوس كونسلت 22 افريل 1863¹

**PROJET DE SENATUS - CONSULT RELATIF
A LA CONSTITUTION DE LA PROPRIET EN ALGERIE.
PROPOSE PAR LE MINISTRE DE LA GUERRE**

ARTICLE PREMIER

Les tribus ou fractions de tribus sont declareesproprietaires des territoires qu'elles occupent a demeure fixe et dont elles ont lajouissancetraditionnelle,a quelque titre que ce soit.

ART.2.

Il sera procede administrativement a la delimitation de ces territoires et a leur repartition entre les differents douars de chaque tribu ou fraction de tribu, suivant les formes qui seront determinees par un reglement d'administration publique. Le memereglementdeterminera les formes et les conditions de l' alienation des biens appartenant aux tribus, aux fractions de tribus ou aux douars.

ART.3.

Le Gouvemementdesignera les territoires sur les quels la propriete individuelle pourra etre successivement constituee.

Un reglement d'administration publique etablira les formes du partage de la propriete collective, ainsi que les conditions de la propriete individuelle. Le partage pourra etre provo que d'office par leGouvemement.

ART4

Les rentes , redevances et prestations dues a l' etat par les detenteurs desdits territoires continueront d' etreperc;ues comme par le passe.

ART.5.

Sont reserves les droits de l' etat et les droits des tiers a la propriete des biens Beylick et des biens Melk .

Sont egalementreserves les droits qui appartiennent au domaine public, d'apres l'article 2 de la loi du 16 juin 1851, ainsi que ceux qui appartiennent au domaine de l'etat sur les bois et forets, d'apresl'article 4, § 4, de la me me loi.

ART.6.

Il n'est aucunement deroge au droit d'expropriation pour cause d'utilite publique, tel qu'il est regle et constitue, au profit de l'etat, par la loi du 16 juin 1851.II sera procedeal' exercice de ce droit et au reglement de l' indemnite, vis-avis, des tribus , des fractions de tribus, ou des douars, conformement aux dispositions de l'ordonnance du 1 er octobre 1844.

ART.7.

Tous actes ou partage anterieurs, intervenus entre l'etat et les indigenes, relativement a la propriete du sol, sont et demeurent confirmes.

¹ عبد الحكيم رواحنة ، المرجع السابق ، ص 218-219

ملحق رقم (02): تطبيق قانون سيناتوس كونسلت على قبيلة أولاد دراج¹

اسم الدوار	ع 1866	السكان	مجموع الأراضي الزراعية	عدد الجبهات	مساحة الدوار
الطارفة	1943 نسمة	6925 هكتار	336	17115 هكتار	
أولاد ولفة	660 نسمة	7989 هكتار	103	16261 هكتار	
البراكبة	684 نسمة	4397 هكتار	119	6010 هكتار	
أولاد قسمية	561 نسمة	3500 هكتار	107	4899 هكتار	
سلمان	619 نسمة	2771 هكتار	178	3357 هكتار	
مرابطين الحرف	704 نسمة	1574 هكتار	47	2362 هكتار	
ويتلان	274 نسمة	590 هكتار	41	1867 هكتار	
أهل الدبر	317 نسمة	733 هكتار	30	1341 هكتار	
أولاد دهم	603 نسمة	907 هكتار	51	1035 هكتار	
المجموع	6371 نسمة	29338 هكتار	883	54.247 هكتار	

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 278

ملحق رقم (03): تطبيق قانون سيناتوس كونسلت على عرش أولاد ماضي¹

اسم الدوار	عدد السكان 1869	الأراضي الزراعية	مساحة الدوار
أولاد سيدي حملة	1456 نسمة	9375 هكتار	70.000 هكتار
واد الشلال	1520 نسمة	6644 هكتار	20.837 هكتار
أولاد عبد الحق	914 نسمة	1806 هكتار	19.123 هكتار
الجزيري	732 نسمة	1420 هكتار	10.405 هكتار
أولاد معنوق	846 نسمة	2891 هكتار	10.79 هكتار
المجموع	5468 نسمة	22136 هكتار	130.744 هكتار.

¹ عبد الكريم حرمة، المرجع السابق، ص 279

ملحق رقم (04): أهم الدواوير التي خضعت لقانون واري 1873 في دوائر مستغانم¹

الفروع التابعة لدائرة مستغانم	الدواوير	تاريخ إنشاء الملكية الفردية بصفة نهائية
غليزان	- قرايرية	- 22 افريل 1881
	- قريوسة	- 15 جويلية 1881
	- اولاد علي	- 15 ديسمبر 1882
	- وادي جمعة	- 16 جويلية 1883
	- اولاد عدي	- 19 نوفمبر 1883
	- القلعة	- 20 نوفمبر 1885
	- بنعسل	- 15 ديسمبر 1890
عين الكرمان	- الحمادة	- 8 جانفي 1882
	- واريان	- 5 جويلية 1884
	- بو مائع	- 10 مارس 1885
	- بو عثوفة	- 28 أكتوبر 1885
	- قصبة مازونة	- 28 أكتوبر 1885

¹ ليلي بلقاسم، تطبيق التشريعات العقارية على قبائل منطقة غليزان (الضفة اليسرى لواد الشلف وسهل مينا) ما بين

1863_1900، المرجع السابق، ص 92

ملحق رقم (05): إعلان عن بيع حصص أراضي بالمزاد العلني بعمالة وهران¹

ALGÉRIE - PROVINCE D'ORAN

VENTE

AUX ENCHÈRES PUBLIQUES

EN UN SEUL LOT

De Terrains Domaniaux situés dans les PLAINES DE L'OUED ET DE LA MACTA d'une superficie totale de 24,100 hectares.

Le Soufflet, ci-après en un lot, est divisé en deux sections, à savoir: la section de l'OUED ET LA MACTA, et la section de la MACTA. La superficie totale de ces deux sections est de 24,100 hectares. Les deux sections sont situées dans les plaines de l'Oued et de la Macta, et sont destinées à être vendues en un seul lot.

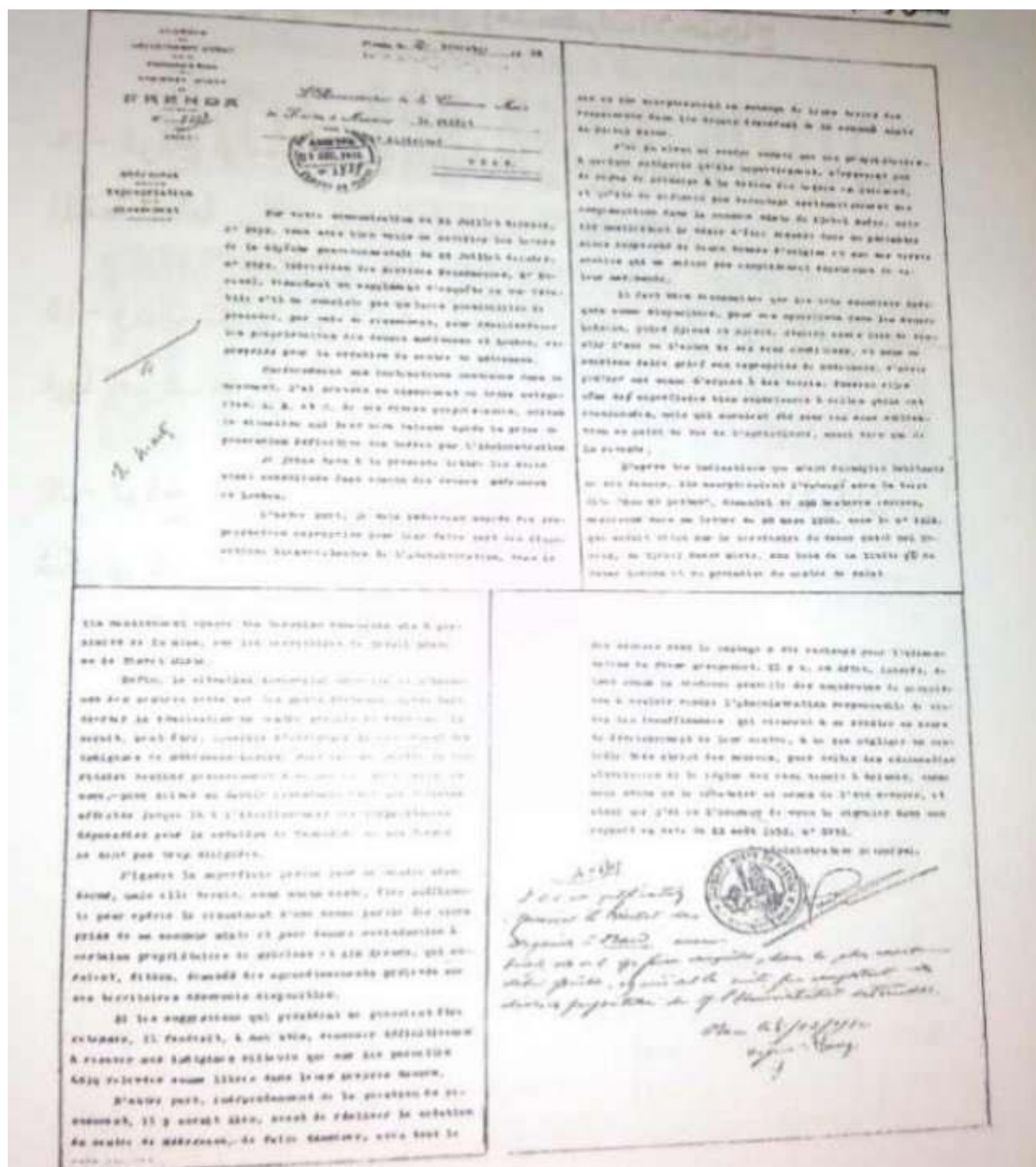
Les deux sections sont situées dans les plaines de l'Oued et de la Macta, et sont destinées à être vendues en un seul lot. Les deux sections sont situées dans les plaines de l'Oued et de la Macta, et sont destinées à être vendues en un seul lot.

PLAN DES TERRAINS MIS EN VENTE

¹ محمد الامين بن يوسف المرجع السابق، ص 270

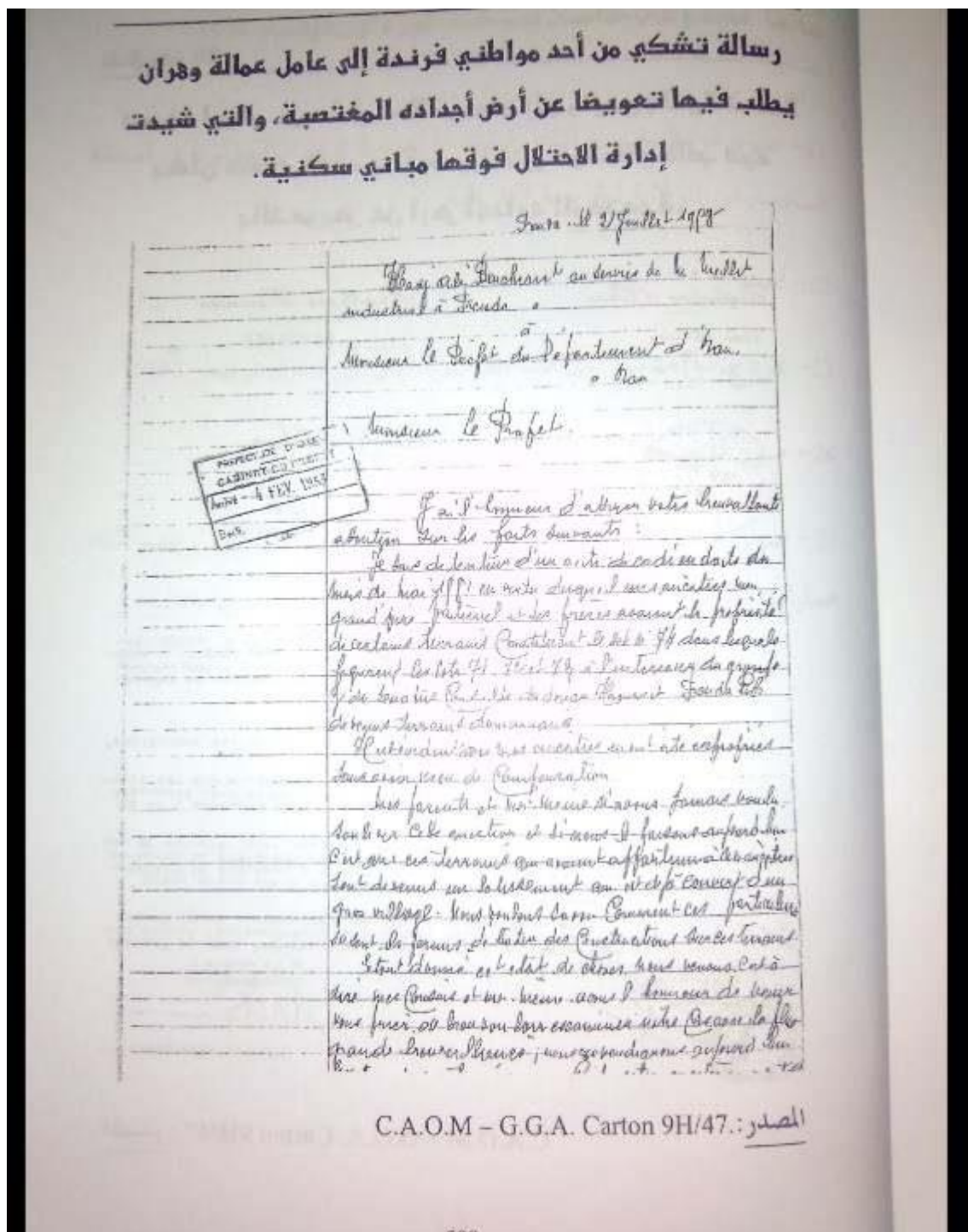
ملحق رقم (07): نموذج لمراسلة إدارية بشأن أراضي صودرت من أصحابها بحاجة

المنفعة العامة¹



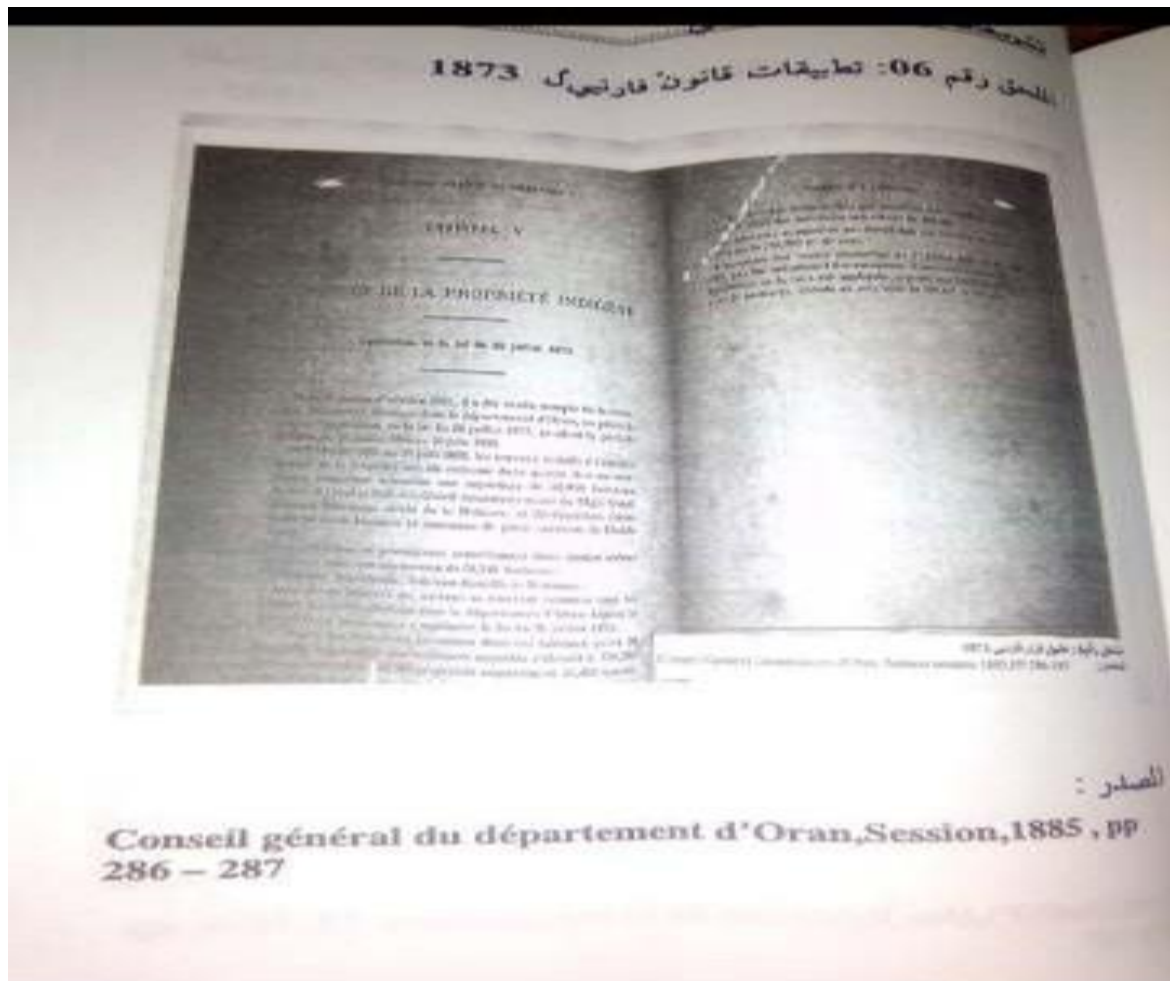
¹ عدة بن داهية، الاستيطان والصراع حول ملكية الارض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962. ج2 المرجع السابق. ص 508

ملحق رقم (08): رسالة تشكي من أحد مواطني فرندة الى عامل عمالة وهران يطلب فيها تعويضا عن أرض اجداده المغتصبة والتي شيدت إدارة الاحتلال فوقها مباني سكنية¹



¹ عدة بن داهاة المرجع نفسه، ص 509

ملحق رقم (09): تطبيق قانون واري 1873¹



¹ محمد بليل. تشريعات الإستعمار الفرنسي في الجزائر وإنعكاساته على الجزائريين 1881-1914

قائمة المصادر

والعراجع

والعراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب:

أ. المصادر:

1. آجيريون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصر، ج1، ط1، تر: عيسى عصفور، منشورات عويدات، بيروت، 1982.

2. آجيريون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، تر: أبكلي، الحاج مسعود، ج1، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007.

3. آجيريون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، تر: أبكلي، الحاج مسعود، ج2، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2005.

4. صالح العنتري، مجاعات قسنطينة، تج وتق رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر وتوزيع، الجزائر، 1974.

ب. المراجع:

1. عميراوي أحميدة وآخرون، السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية (1844-1916)، د ط، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2009.

2. أحميدة عميراوي وآخرون، آثار السياسة الاستعمارية في المجتمع الجزائري، مركز الدراسات والبحوث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.

3. الأشرف مصطفى، الجزائر الأمة والمجتمع، تر: حنفي بن عيسى، دار القصة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

4. العروي عبد الله، مجمل تاريخ العرب، ج3، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 1999، ص 132.

5. عثمان زقب، السياسة الفرنسية في الجزائر 1830-1914 (دراسة في أساليب السياسة الإدارية)، رسالة دكتوراه، جامعه باتنة. الجزائر، 2014/2015.

6. الغالي غربي وآخرون، العدوان الفرنسي على الجزائر الخلفيات والأبعاد، دار هومة، الجزائر، 2007.

7. المدني أحمد توفيق، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية، مصر، 2001.

8. محمد الملي، عبد الله شريط، الجزائر في مرآة التاريخ، مكتبة البعث، الجزائر، 1965.

9. برنيان أندري وآخرون، الجزائريين الماضي والحاضر، تر: اسطنبول رابح ومنصف عاشور، ديوان المطبوعات الجامعية، 1984.

10. بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1989)، ج1، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2006.

11. بليل محمد، التشريع العقاري الاستعماري في الجزائر خلال القرن 19، القطاع الوهراني نموذجاً، جامعة وهران، 2010.
12. محمد بليل، تشريعات الاستعمار الفرنسي في الجزائر وانعكاساته على الجزائريين (1881-1914)، وزارة الثقافة، الجزائر.
13. بن أشنهو عبد اللطيف، تكون التخلف في الجزائر، محاولة دراسة حدود التنمية الرأسمالية في الجزائر بين عامي (1830-1862)، تر: الأستاذ عبد السلام شحادة، الشركة الوطنية، د ط، الجزائر، 1979.
14. بن داهة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، الطبعة الأولى، المؤلفات للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
15. بن داهة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، ج1، الطبعة الأولى، المؤلفات للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
16. بحوش عمار، التاريخ السياسي للجزائر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997.
17. بوضرساية بوعزة، الجرائم الفرنسية والإبادة الجماعية في الجزائر خلال القرن 19، وزارة المجاهدين المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة والثورة 1954.
18. بوعزيز يحيى، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية (1830-1954)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
19. أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية 1830-1900، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992.
20. جان بول سارتر، عارنا في الجزائر، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر.
21. جيلالي حاري، تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962، تر: قندوز عباد فوزية، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2010.
22. خير الدين شترة، الطلبة الجزائريين بجامع الزيتونة (1900-1956)، ج1، دار البصائر، الجزائر، 2009.
23. صالح عياد، الجزائريين والمستوطنين 1830. 1930، ديوان المطبوعات، الجزائر، 1984.
24. صالح فركوس، تاريخ جهاد الأمة الجزائرية لاحتلال الفرنسي، المقاومة المسلحة (1830-1962)، دار العلوم، الجزائر، 2012.

25. علي بطاش، الاستثمار الفرنسي في الجزائر 1830-1900، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2008.
26. عمار عمورة، الجزائر بوابة التاريخ، الجزائر ما قبل التاريخ إلى غاية 1962، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2009.
27. محفوظ قداش، الجيلالي جاري، المقاومة السياسية 1900-1954، التاريخ الإصلاحي والتاريخ الثوري، تر: عبد القادر بن حراف، المؤسسة الوطنية للكتاب، د ط، 1987.
28. محفوظ قداش، جزائر الجزائريين - تاريخ الجزائر 1830-1954، تر: محمد المعرابي.
29. محمد حربي، الثورة الجزائرية سنوات المخاض، تر: نجيب عياد وصالح المسلولي، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1994.
30. محمد صعيد قاصري، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1962، د ط، دار الإرشاد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
31. نادية زروق، سياسة الجمهورية الفرنسية الثالثة في الجزائر (1870-1900)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2004.
32. الهواري عدي، الاستعمار الفرنسي في الجزائر، سياسة التفكك الاقتصادي والاجتماعي (1830-1930)، ط1، دار الحداثة، بيروت 1983.
33. عبد السلام فيلالي، الجزائر الدولة والمجتمع، ط1، دار الوسام العزي، الجزائر، 2013، ص 131.
34. عبد الحميد زوزو، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1900)، موقع للنشر والتوزيع، ط. م. م، د م، 2010.

ثانيا: الملتقيات:

1. بن داهة عدة، الخلفيات الحقيقية للتشريعات العقارية في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1870)، الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، المركز الوطني للدراسات والبحث والحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 المنعقد بولاية معسكر يومي 21/20 نوفمبر 2005.
2. ثنيو نور الدين، هجرة الجزائريين إلى المشرق العربي بين السياسة والدين (1848-1912) سوسيولوجية الهجرة الجزائرية في تاريخ الماضي والحاضر، أعمال الملتقى العلمي الأول، منشورات مخبر الدراسات والأبحاث الاجتماعية التاريخية حول الهجرة والرحلة، قسنطينة.

3. سيفو فتيحة، عرائض الجزائريين ضد السياسة العقارية الاستعمارية، أعمال الملتقى الوطني الأول حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.
4. لونيسي إبراهيم، الملكية العقارية في الجزائر من خلال جريدة المبشر في ظل الحكم العسكري، الملتقى الوطني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.

ثالثا: المجالات:

1. أحمد حسان، نصر الدين لعوج، "التشريعات الفرنسية وأثرها على قبائل منطقة سيدي بلعباس (1867-1920)"، مجلة الدراسات، المجلد 12، العدد 01، 2021.
2. الهاللي حنفي، "منطقة سيدي بلعباس ومكانتها في سياسة فرنسا الاستعمارية (في 1842-1954)"، العدد 07.
3. الهاللي حنفي، "الظروف التاريخية الممهدة لثورة المقران والشيخ الحداد ونتائجها على السياسة الاستعمارية"، الحوار المتوسطي، مجلد 06، العدد 01، جامعة الجيلالي ليايس، سيدي بلعباس، 2015.
4. بلقاسم ليلي، التراجع الديمقراطي خلال الفترة الكولونيالية بالجزائر المنطقة الممتدة من سهل مينا (الضفة اليسرى لسهل الشلف) فيما بين (1863-1900)، مجلة هيرودوت للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 6 جوان 2008.
5. بورغدة رمضان، مصادرة الأراضي والضرائب والغرامات وأثرها على المجتمع الجزائري إبان الاحتلال الفرنسي خلال النصف الثاني من القرن 19، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، العدد 03، جوان 2008.
6. حجازي مصطفى، "الاستيطان الأوروبي وزراعة الكروم بمنطقة سيدي بلعباس بين 1870-1954"، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد 10، ديسمبر 2015، جامعة معسكر، 2015.
7. حجازي مصطفى، بوزياني هاجر، "دور الإخوان الرحمانيين في ثورة 1871 بمنطقة القبائل"، مجلة العصور، العدد 01، جويلية، 2022.
8. حيمر صالح، قانون سيناتوس كونسلت 1863 حول الملكية العقارية في الجزائر قراءة تاريخية، مجلة العصور، العدد 18، جانفي 2012.

9. شاقو رضوان، عمر لمقدم، نظرة حول الأنشطة الاقتصادية في الجزائر العثمانية، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشهيد حمى لخضر، الوادي، العدد 01، جوان 2017.
10. صالحى توفيق، "الاقتصاد الفلاحي بمنطقة سكيكدة خلال الحقبة الكولونالية (1830-1962)"، مجلة الآفاق الفكرية، العدد 09، أكتوبر 2018.
11. عزوز فؤاد، التشريعات العقارية الفرنسية في الجزائر خلال فترة الحكم المدني (1870-1900)، مدارات تاريخية، جامعة محمد الأمين دباغين، سطيف، عدد خاص، أبريل 2019.
12. قلفاظ عبد الباسط، نقل ملكية الأراضي في الجزائر خلال العهد الاستعماري، مجلة المعارف، جامعة خميس مليانة، العدد 20، جوان 2016، ص 130.
13. إبراهيم لونيسي، "الاستعمار الاستيطاني في الجزائر خلال القرن 19 في منطقة سيدي بلعباس نموذجاً"، مجلة العصور، العدد 06، 07 جوان 2005.
14. محمد فلاح عربي، لحسن جابر، "حرائق الغابات وانعكاساتها على المجتمع الريفي بالإقليم القسنطيني - حرائق 1881 نموذج"، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، مجلد 13، عدد 01 جوان 2022.
15. مرضي مصطفى، المجتمع الريفي من الاستقلالية إلى التبعية، معالم ودلالات إنسانيات، العدد 07، الجزائر، 1999.
16. مزوجي هشام، صالح حمير، إخضاع الأملاك الوقفية في الجزائر لأحكام المعاملات العقارية الفرنسية (1844-1897)، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 1، 2021.

رابعاً: المطبوعات:

1. بقداش خديجة، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1930، ديوان المطبوعات الجامعية.

خامساً: الرسائل الجامعية:

1. بختاري خديجة، التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في عمالة وهران (1870-1939)، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012/2011.
2. بلقاسم ليلي، تطبيق التشريعات العقارية على قبائل منطقة غليزان (الضفة اليسرى لواد الشلف وسهل مينا) ما بين 1863-1900، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ والآثار، جامعة وهران، 2018/2017.

3. بن يوسف محمد الأمين، ملكية الدومين وتطور الاستيطان الفرنسي في الجزائر (1830-1870)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر "الملكية ضمن المشروع الملكية العقارية في الجزائر 1830-1962"، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعه وهران، 2013/2014.
4. بيرم كمال، الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الحطنة الغربية فترة الاحتلال الفرنسي (1840-1954)، أطروحة مقدمة لميل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة بنزوري، قسنطينة، 2010/2011.
5. حيمر صالح، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر 1830-1930، رسالة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2015.
6. رشيد فارح، المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال وأثر ذلك على البنية الاجتماعية التقليدية للمجتمع الجزائري، أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2007.
7. رباحة عبد الحكيم، السياسة الاقتصادية الفرنسية في الجزائر 1870-1930، مذكرة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2014.
8. سوساوي أحمد، البعد البايلكي في المشاريع السياسية الاستعمارية الفرنسية من فالي إلى نابليون الثالث (1838-1871)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2014.
9. صالح فركوس، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر 1830-1925، ديوان الحقوق والأدب والعلوم الاجتماعية.
10. طبعة حورية، السياسة الاقتصادية الاستعمارية الفرنسية في عمالة قسنطينة 1870-1954، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أدرار، 2019/2020.
11. عبد الكريم حرمة، مصادرة الأراضي في السياسة الفرنسية الاستعمارية وانعكاساتها على المجتمع الجزائري (1834-1900)، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أحمد درايعة، أدرار، 2022/2023.
12. عبود علي، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض (1830-1899) القطاع الوهراني نموذجاً، رسالة ماجستير، جامعة وهران، 2013-2014.

13. عيادي إيمان، منى بطورة، جرائم الاستعمار الفرنسي في حق الجزائريين مصادرة الأراضي نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة العربي تبسي، 2018/2017.
14. لبيد عماد، الاستيطان والتوطين الاستعمار الفرنسي في الجزائر والحركة الصهيونية في فلسطين - دراسة مقارنة-، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 03، 2011/2010.
15. محمد بليل، التشريع العقاري الاستعماري في الجزائر خلال القرن 19، القطاع الوهراني نموذجا، جامعة وهران، 2010.
16. يزير عيسى، السياسة الفرنسية اتجاه الملكية العقارية في الجزائر (1830-1914)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، قسم كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2009/2008.

ملخص الدراسة

اهتمت الإدارة الاستعمارية اهتماما كبيرا بالأراضي الزراعية وهذا منذ احتلالها للجزائر ويظهر ذلك من خلال تشريع القوانين العقارية كقانون سيناتوس كونسلت سنة 1863 وقانون وارني، ولقد استطاعت من خلالهما انتزاع الأراضي بعدة آليات من الجزائريين ومنحها للأوروبيين وهو ما أثر سلبا على حياة الجزائريين من خلال تفتيت وتشتيت وحدة القبائل وتحول الفلاحين إلى خماسة في أراضيهم.

الكلمات المفتاحية:

الإدارة الاستعمارية، القوانين العقارية، الخماسة.

Summary:

The colonial administration paid great attention to on agriculture lands, and this has been since its occupation of Algeria, and this is evident through the legislation of real estate laws, the sénatus-consult law of 1863 and the warney, and through the mit was able to seize lands by several mechanism from the Algerians and grant them to the Europeans, which negatively affected the lives of the Algerians by fragmenting and dispersing the unity of the tribes and transforming the peasants into five.

Key words: colonial administration– Real estate laws– al khamsah.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	البسمة
1	الشكر والعرفان
2	الإهداء
3	قائمة المختصرات
5	المقدمة
الفصل الأول: التشريعات الفرنسية في المجال العقاري	
10	المبحث الأول: السياسة العقارية الفرنسية قبل 1863
14	المبحث الثاني: أهم القوانين العقارية ومصادرة الأراضي في القرن 19
14	أولا: قانون سيناتوس كونسلت (1863) (ظروفه، مضمونه، إجراءات تطبيقه، أهدافه)
18	ثانيا: قانون وارني (1873) (ظروفه، مضمونه، إجراءات تطبيقه، أهدافه)
23	المبحث الثالث: آليات المستعمر لنهب الممتلكات العقارية الجزائرية
23	أولا: نزع الملكية العقارية عن طريق البيع (البيع بأسعار ثابتة وعن طريق المكتب المفتوح، البيع بالتراضي، البيع بالمزاد العلني)
27	ثانيا: نزع الملكية العقارية عن طريق الامتيازات
28	ثالثا: عقارية عن طريق الحجز والمصادرة (الحجز والمصادرة من أجل المنفعة العامة، حجز ومصادرة أملاك المتغيبيين)
الفصل الثاني: تطبيق السياسة العقارية (قانون سيناتوس كونسلت 1863 وقانون وارني 1873)	
31	المبحث الأول: مقاطعة قسنطينة (دائرة سكيكة نموذجاً)
35	المبحث الثاني: مقاطعة الجزائر (دائرة المسيلة نموذجاً)
41	المبحث الثالث: مقاطعة وهران "سيدي بلعباس نموذج"
الفصل الثالث: انعكاسات وآثار السياسة العقارية على الجزائريين اجتماعيا واقتصاديا	
48	المبحث الأول: الانعكاسات الاجتماعية
48	أولا: انتشار الفقر والبطالة
52	ثانيا: تفكيك القبيلة
55	ثالثا: الهجرة
57	المبحث الثاني: الانعكاسات الاقتصادية
58	أولا: فرنسا الأراضي الجزائرية

59	ثانيا: التغيير في النظام الاقتصادي
62	ثالثا: دخول الجزائر الاقتصاد النقدي
65	الخاتمة
68	الملاحق
78	قائمة المصادر والمراجع
86	الملخص
88	فهرس المحتويات